



# الشباب و المواطنة الفعالة

دين مرزوقي

## اللي ليّا واللي عليّا







# الشباب و المواطنة الفعالة

دليل مرجعي

## اللي ليّا واللي عليّا



تم إعداد هذا الدليل من قبل  
الدكتورة حفيظة شقير  
و الاستاذة يسرا فراوس



## حافلة المواطنة

### الحقوق والحريات

أيها المواطن والمواطنة ، حَقك في المعلومة في التنظم وفي الإِجتماع مع بقية المواطنين يعتبر محوريا حتى تمارس مواطنتك بشكل فاعل.

### المجتمع المدني / مجتمع منظم

أيها المواطن والمواطنة عندما تكون فاعلا في المجتمع المدني ، يمكنك أن تؤثر في القرارات التي تهتمك أو تهتم المجموعة ، أن تساندها أو تكون ضدها.

### الكرامة والعدالة الإجتماعية

أيها المواطن والمواطنة الحقوق الإقتصادية والإجتماعية في تونس بعد الثورة يجب أن يتم ضمانها لكل فرد مهما كان جنسه أو لونه أو دينه أو موقعه في هذا الوطن.

تأسست حافلة المواطنة في سنة 2011 من قبل مجموعة من الجمعيات: توانسة (Touensa) ، خَمَم وقرّر (ACT) ، صوتي (Sawty)، اتحاد التونسيين المستقلين من أجل الحريات (UTIL)، نساء و كرامة (Femmes et Dignité) و عدد من المستقلين. تجمع بين هذه المجموعة من الجمعيات رغبة مشتركة في المشاركة الفاعلة لبناء تونس أفضل تونس ديمقراطية ، مواطنة ، يقضة ، منفتحة و متسامحة.

### مبادئنا

### المواطنة

أيها المواطن والمواطنة إن السيادة تعود ليكم وحدكم. أنتم مصدر الشرعية، إن لكم الحق والواجب في المشاركة في الحياة العامة.

### الديمقراطية

أيها المواطن والمواطنة إن صوتكم هو الذي يمكنكم من أن تكونوا ممثلين في كل مواقع أخذ القرار.





## صندوق الأمم المتحدة للسكان

المتحدة للسكان و يهدف إلى المساهمة في تطوير معارف الشباب من الجنسين و قدراتهم في مجال المواطنة والمشاركة الفعالة في البرامج والأنشطة التي تهمهم.

و قد حرص ائتلاف جمعيات حافلة المواطنة و صندوق الأمم المتحدة للسكان على اعتماد منهجية تشاركية في إعداد هذا الدليل، حيث أنه ورغم دعوة عديد الخبراء لإنجاز هذا الدليل إلا أن مشاركة الشباب في كل مراحل إنجاز هذا العمل كانت ذات أهمية و جدوى بما أنهم ساهموا في صياغة هذا الدليل حتى يكون هذا الدليل مستجيباً لاحتياجات و انتظارات الشباب.

"صندوق الأمم المتحدة للسكان هو وكالة إنمائية دولية يدعم حق كل امرأة ورجل وطفل في التمتع بحياة تتسم بالصحة وبتكافؤ الفرص. ويقوم الصندوق أيضا بدعم البلاد في استخدامها للبيانات السكانية اللازمة لسياسات برامج مكافحة الفقر وللبرامج التي تعمل من أجل عالم يكون فيه كل حمل مرغوب فيه، وكل ولادة آمنة و يحقق فيه كل شاب وشابة ما لديهم من إمكانيات."

تندرج مبادرة إعداد دليل مرجعي حول المواطنة ضمن برنامج العمل بين ائتلاف جمعيات حافلة المواطنة و صندوق الأمم



تم إنجاز هذا الدليل في إطار برنامج العمل بين ائتلاف جمعيات حافلة المواطنين (Bus Citoyen) و صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)

#### إعداد:

- حفيظة شقير: استاذة القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس
- يسرى فراوس :محامية

#### مراجعة وإشراف:

- لجنة التكوين بحافلة المواطنين
- فريق العمل بصندوق الأمم المتحدة للسكان

#### ساهم في الإعداد و المراجعة:

- شباب متطوعون، ناشطون في المجتمع المدني

#### تنفيذ فني:

- فوتوغرافيا:
- صندوق الأمم المتحدة للسكان
- حافلة المواطنين
- N.Fauqué
- رسوم: " ZOOart " Zied Mejri
- إنجاز: Innov8 Design Studio
- طباعة: Simpact

©صندوق الأمم المتحدة للسكان و ائتلاف حافلة المواطنين. جميع الحقوق محفوظة.

رفع مسؤولية : إن الآراء الواردة في هذا الدليل تعود لمؤلفيها و لا تعكس بالضرورة آراء صندوق الأمم المتحدة للسكان

8	<b>المقدمة</b>
11	<b>الجزء الأول : المواطنة...من الاعتراف بالحق في الانتخاب إلى الاعتراف بكافة الحقوق وضماتها</b>
12	<b>I - المفهوم والقيم المؤسسة للمواطنة</b>
12	1 - مفهوم المواطنة
15	2 - القيم المؤسسة للمواطنة
24	<b>II - حقوق وضممانات المواطنة</b>
24	1 - المواطنة تعني التمتع بالحقوق في كونيتها وشموليتها وترابطها
32	2 - ضمانات حقوق المواطنة : دولة القانون والمؤسسات، الديمقراطية
41	<b>الجزء الثاني : المواطنة الفاعلة الإطار القانوني، الآليات وفضاءات ممارسة المواطنة</b>
42	<b>I - الإطار القانوني لممارسة المواطنة</b>
42	1 - المنظومة القانونية الوطنية
50	2 - المنظومة القانونية الدولية
53	<b>II - فضاءات المواطنة : الأحزاب السياسية و المجتمع المدني</b>
53	1 - الأحزاب السياسية
55	2 - المجتمع المدني
62	<b>III - ممارسة المواطنة عبر المشاركة في الشأن العام</b>
62	1 - المشاركة في الشأن العام
62	2 - المشاركة في الشأن العام والحوكمة الرشيدة
63	3 - آليات المشاركة
73	<b>الملاحق</b>

رايات وطنية رفرفت في السماء ، أناشيد وأغاني اهتزت لها شوارع الوطن ، حشود بشرية غزت الساحات ، شعارات هتفت بها حناجر المتظاهرين ... «شغل حرية كرامة وطنية»... «الشعب يريد إسقاط النظام» ... «لا خوف لا رعب السلطة ملك الشعب» « حريات حريات لا رئاسة مدى الحياة »

كلها مشاهد وصور ما فتئت تتسارع في مخيلتنا منذ إندلاع ثورة الشعب التونسي من أجل الحرية والكرامة والعدالة الإجتماعية ، مشاهد تعود إلينا دائما لتذكرنا بتوقنا إلى الانعتاق من ماضي يؤلمنا وإصرارنا على بناء مستقبل أفضل ننحته بأيدينا

المخاض العسير الذي تلا هذه المرحلة من تاريخنا ولإزال متواصلًا ينبئنا بتاريخية المرحلة التي نعيشها، بصعوبة تجاوز تراكمات الماضي وبالتحديات التي سنواجهها حتى ننجح في بناء مجتمع جديد قائم على الحرية والمساواة، مجتمع منفتح وديمقراطي تحترم فيه حقوق كل المواطنين والمواطنات .

لقد فرض علينا هذا الواقع الجديد الذي نعيشه أن نتساءل عن موقعنا كأفراد داخل هذا المجتمع ، عن حقوقنا وواجباتنا وعن كيفية ممارسة هذه الحقوق وحمايتها ، وهو تساؤل يقودنا طبعًا إلى طرح مسألة المواطنة بمختلف أبعادها نظرا لمحوريتها في تحديد كل هذه العناصر

دون أن ننسى أهمية المشاركة الفاعلة في الشأن العام باعتبارها من أهم دعائم الدولة الديمقراطية الحديثة

كل هذا أدى إلى إرتفاع مشاركة المواطنين والمواطنات في الشأن العام بشكل ملحوظ سواء من خلال إرتفاع عدد الجمعيات والأحزاب و كذلك من حيث كثرة الأنشطة الوطنية كالتظاهرات الثقافية والاحتجاجات السلمية والتجمعات وغيرها وقد تنوعت أشكال تدخل الجمعيات والمواضيع التي تتطرق إليها لتلتصق أكثر بمشاكل وتطلعات المواطن (ة) التونسي (ة)

هذا الحراك المواطني يترجم قرارا واعيا للخروج من حالة التقبّل السلبي للقرارات والخيارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمور

إلى الفعل والحركة والمساهمة في الحياة العامة بمختلف مجالاتها.

### تعزيز مجهود التربية على المواطنة غاية هذا الدليل

تسعى عدّة بلدان في العالم<sup>1</sup> إلى تعزيز وتطوير مناهج وأدوات التربية على المواطنة وذلك بهدف التقليل من العزوف عن العمل التطوعي والجماعي ومن أجل تدعيم اهتمام وانخراط المواطنين والمواطنات في الشأن العام.

يقصد بالتربية على المواطنة «مجموعة الممارسات والأنشطة التي تسعى إلى مساعدة التلاميذ، والشباب والكهول على المساهمة الفعلية وبصفة مسؤولة في اتخاذ القرارات في مجموعاتهم».

في هذا الإطار العام تم إعداد هذا الدليل من قبل ائتلاف جمعيات «حافلة المواطنة» بالتعاون مع صندوق الامم المتحدة للسكان، سعيا منها لتنمية الحسّ الوطني و لتعزيز المشاركة المدنية لجميع الفئات المجتمعية وخاصة منها النساء والشباب في مرحلة البناء الديمقراطي بتونس.

يمثل هذا العمل مساهمة من بين مساهمات المجتمع المدني التونسي من أجل تكريس المواطنة الفاعلة ونحن نصبو من خلاله للمساهمة في تطوير أداء مختلف النشطاء والفاعلين في مجال التربية على المواطنة وحقوق الإنسان .

1 - مثال : الاهتمام الذي حظيت به المسألة في أوروبا بدءا من منتصف التسعينات عندما ظهر إلى الوجود مشروع «التربية على المواطنة الديمقراطية» Education à la Citoyenneté Démocratique والذي أشرف عليه مجلس أوروبا حيث كانت سنة 2005 السنة الأوروبية للتربية على المواطنة.

## الكونية مرجعية هذا الدليل

يستند هذا الدليل من حيث مرجعيته الفكرية والنظرية إلى المنظومة الدولية لحقوق الإنسان في كونيتها ووحدها وترابطها وشموليتها.

من حيث المقاربة العامة والمصادر يعتمد الدليل على استثمار المخزون المعرفي والفلسفي والحقوقى الذي أضل تاريخيا مفهوم المواطنة في العالم كما نستقي شواهدنا من الرصيد التاريخي والفكري والنضالي والقانوني التونسي.

وبالرجوع إلى هذه الجذور المعرفية، يبين صلب هذا العمل أن المواطنة تبلورت في البداية كقيمة إنسانية ثم كرسها في مراحل متقدمة من التاريخ منظومة قانونية دولية للحقوق والحريات.

## الشباب غاية هذا الدليل

يطمح هذا الدليل إلى أن يكون أداة نوعية ومبسّطة لتعزيز المعرفة بقيم المواطنة وأبعادها القانونية والفكرية والتاريخية بالإضافة إلى الجوانب العملية التي تجعل من المواطنة ممارسة فعلية وهو يتوجه إلى فئة الشباب لمزيد تعميق معرفتهم بكل ما يتعلق بالمواطنة .

باعتبار أن الشباب هو الذي قاد الحركة الإحتجاجية في تونس من أجل الحرية والكرامة و العدالة الإجتماعية فنحن نعتبر أنه من واجبه اليوم أن يواصل النضال من أجل هذه المبادئ وإن يأخذ بيد المجتمع التونسي من أجل تحويل المواطنة إلى هوية حقيقية لكل أفراد الشعب عبر تطوير المعارف والقدرات وترسيخ القيم والسلوكيات الجيدة في مجال المواطنة.

لذلك فإن هذا العمل يصبو إلى أن يدعم مكتسبات هذا الشباب في علاقة بقيمة المواطنة وبعدها القانوني وفضاءات ممارستها الفعلية ومساعدته عبر تبسيط المفاهيم وتوضيح الأبعاد المختلفة للمواطنة في نقل المعرفة ونشرها.

وباعتبار أن الشباب بإبداعيته ونزعاته نحو التجديد قادر على التفاعل مع هذا الدليل وتطويره وتبسيطه، فإننا من خلاله نوّقر الإطار الفكري والقيمي والقانوني والتاريخي للمواطنة ونشجّع مستعملي هذا الدليل على تطويعه للأطر والفئات التي يتوجّهون إليها بأكثر قدر من المشاركة كي يحقق الهدف الأبرز من إنجازه و هو الوصول إلى تغيير العقليات والسلوكيات من أجل المواطنة الكاملة والفعلية.

## محاور هذه الوثيقة


يتناول هذا الدليل قيم المواطنة عبر محورين رئيسيين.

المحور الأول اخترنا له عنوان «المواطنة من الاعتراف بالحق في الانتخاب إلى الاعتراف بكافة الحقوق» ويطرح هذا المحور تطوّر مفهوم المواطنة والقيم التي ترتكز عليها و الحقوق والضمانات التي تكفلها عبر التاريخ وفي النصوص القانونية والممارسة.

المحور الثاني اخترنا له عنوان «المواطنة الفاعلة» ويعرض هذا القسم من الدليل الإطار القانوني المنظم للمواطنة وكذلك فضاءات وآليات ممارستها فعليا.

من خلال التعريف بالمفهوم والأسس وكذلك الإطار القانوني والفضاءات والآليات نتمنى أن يجد المتلقي ضالته من المعرفة والإجابات الممكنة والمفيدة لسؤال حارق: كيف نكون مواطنين لا رعايا خاصة وأن اماننا فرصة تاريخية لتجسيد إيماننا بقدراتنا.

نتوجه بالشكر لكل من ساهم في إنجاز هذا العمل الخبيرتين في القانون، الدكتورة حفيظة شقير والاستاذة يسرا فراوس لجنة التكوين بحافلة المواطنة وكل الشباب المتطوعين في هذا المشروع فريق العمل بصندوق الأمم المتحدة للسكان



الجزء الأول :  
**المواطنة...من الاعتراف بالحق  
في الانتخاب إلى الاعتراف  
بكافة الحقوق و ضمانها**

## 1-المفهوم والقيم المؤسسة للمواطنة

### 1-1- مفهوم المواطنة :

المواطنة مصطلح سياسي حيّ ومتحرّك يتطور مع التاريخ ولذلك يصعب تحديد تعريف جامع وثابت لها، إلا أنه يمكن تقديم تعريف عام يتمثل في **المشاركة الواعية والفاعلة لكل شخص دون استثناء ودون وصاية من أي نوع صلب الأطر السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للدولة.**

### 1-1-أ- لمحة تاريخية لمفهوم المواطنة :

تاريخياً، اقترن مفهوم المواطنة بالدولة الإغريقية. ففي أثينا، صار بإمكان الفرد الذي تتوفر فيه شروط معيّنة أن يشارك في إدارة الشأن العام عبر التصويت في الأمور التي تهتمّ المدينة وممارسة حق الانتخاب.

إلا أن صفة المواطنة كانت في الدولة الإغريقية مقتصرة على النخبة من الرجال.

توسّع مفهوم المواطنة نسبياً في روما ليشمل النساء والمقيمين في روما بصفة عامة ويمكن تلخيص تطور مفهوم المواطنة واختلافه بين أثينا وروما في الرسم البياني التالي :

تدعّم مفهوم المواطنة بشكل أعمق في القرن الثامن عشر مع قيام الثورة الفرنسية وبصياغة مبادئ المواطنة وإصدار إعلان حقوق الإنسان والمواطن إبان الثورة الفرنسية في أوت 1789 ليشمل عدداً من العناصر المترابطة والتي تمثل متطلبات المواطنة.

### 1-1-ب- تطوّر مفهوم المواطنة : من الحق في الانتخاب إلى كافة الحقوق

انحصرت المواطنة في البداية في الاعتراف بالحق في الانتخاب للمواطنين وحق المشاركة الحرة الفعالة للأفراد المتساويين في الحقوق والواجبات، كما اقتضاه إعلان حقوق الإنسان والمواطن الصادر سنة 1789 في المادة 6 التي تنص على ما يلي :

" القانون هو تعبير عن الإرادة العامة، ولكل مواطن الحق في المشاركة شخصياً أو من خلال ممثل له في صياغته أي القانون... والمواطنين كلهم سواء في نظر القانون، ولهم حقوق متساوية في شغل المناصب والوظائف العامة على وفق قدراتهم "...

وفي مرحلة ثانية لم تعد المواطنة تنحصر في الشأن السياسي بل امتدت لتشمل أحقية المشاركة في النشاط الاقتصادي والتمتع بالثروات فضلاً عن المشاركة في الحياة الاجتماعية وأخيراً حق المشاركة الفعالة في اتخاذ القرارات الجماعية الملزمة وتولي المناصب العامة.

كما تطور مفهوم المواطنة ليشمل النساء والرجال وجميع المواطنين وكل أفراد المجتمع مهما كانت اوضاعهم الاجتماعية.



## ا - 1 - ج- متطلبات المواطنة : تقييد السلطة

المواطنة هي ثمرة نضال المدكومين للقضاء على الأنظمة السياسية المستبدة بالسلطة والتحرر من سيطرتهم من خلال:

- تأسيس دولة حديثة.
- ارساء دولة القانون والمؤسسات.
- الاعتراف بأن الشعب هو صاحب السيادة وهو الذي يمارس السلطة بصفة مباشرة أو عبر ممثليه المنتخبين عن طريق الاقتراع الحر والمباشر.
- الاعتراف بالمساواة بين المواطنين والفصل بين السلط والتدوال على السلطة بشكل سلمي.
- والمشاركة السياسية للمواطنين.

## ا - 1 - د- المواطنة والانتماء إلى الدولة :

المواطنة هي مكون أساسي وثابت للحياة السياسية وإحدى الركائز الأساسية للمسار الديمقراطي.

بالنسبة للدولة فالمواطنة هي :

- انتماء الإنسان إلى دولة معينة يستقرّ فيها بشكل ثابت أو يحمل جنسيتها.
- المشاركة في الحكم.
- احترام القوانين.
- التمتع بشكل متساوي مع بقية المواطنين بمجموعة من الحقوق والالتزام بأداء مجموعة من الواجبات تجاه الدولة التي ينتمي إليها.

**العنصر الأساسي في مفهوم المواطنة هو الانتماء إلى وطن و المواطنة بالتالي هي علاقة فرد او إنسان بدولة كما يتحددها القانون.**

من هنا تقتضي المواطنة :

- دستورا يضمن حقوق وواجبات المواطنين ويضبط كيفية تسيير السلط
- تمتّع الإنسان بالحرية
- الاعتراف بكافة حقوق الإنسان وممارستها دون قيود
- القيام بالواجبات تجاه بقية المواطنين وتجاه الدولة

## ا - 1 - ه- تطوّر مفهوم المواطنة نحو المواطنة الكونية :

عندما تتوفر جملة من القيم لدى المواطن والتي تدلّ على قبول الآخر والانفتاح على الغير وعندما يهتم ويشارك بالشأن العام الدولي ولا تقتصر اهتماماته وأنشطته على المسائل الوطنية وحدود دولته الجغرافية وعندما يؤمن بأن القيم إنسانية يقع إثراءها بخصوصيات كل بلد الثقافية والدينية والإقتصادية والاجتماعية، فإن الفرد يتمتع بمواطنته الكونية وذلك من خلال :

- الاعتراف بوجود ثقافات مختلفة
- احترام حق الغير وحرية
- الاعتراف بوجود ديانات مختلفة
- الاهتمام بالشؤون الدولية
- المشاركة في تشجيع السلام الدولي
- المشاركة في إدارة الصراعات بطريقة سلمية تنبذ العنف.

انتشر مفهوم المواطنة الكونية خلال القرن الحادي والعشرين وذلك نظرا لتطور وسائل الاتصال و تعمق الإيمان بأن مصير الشعوب مرتبط ببعضها سواء من حيث السلم أو التنمية.

## كيف يمكن أن أعرف المواطنة؟

إن مبدأ المواطنة كما تناولته مختلف المراجع والأدبيات السياسية والاجتماعية يتأسس على علاقة بين الفرد والدولة.

هذه العلاقة يحددها قانون تلك الدولة من خلال الحقوق والواجبات التي يتمتع بها الأفراد وتندرج الحرية وما يصحابها من مسؤوليات ضمن هذا المفهوم.

فالمواطنة تمنح المواطن حقوقاً سياسية وأخرى اجتماعية واقتصادية وثقافية..

المواطنة هي مفهوم مرتبط بالممارسة الديمقراطية وهي صفة للمواطن الذي يتمتع بسائر حقوقه ويلتزم بواجباته التي تفرضها طبيعة انتمائه إلى وطن. وتأتي في صدارة هذه الحقوق، الحقوق السياسية والمدنية والحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. أما الواجبات فهي نتاج طبيعي للحقوق. ومنها على سبيل المثال لا الحصر واجب الولاء للوطن والدفاع عنه، وواجب أداء العمل وإتقانه إلخ... وبناء عليه، فالمواطنة تتجسد من خلال علاقة الفرد بدولته. وهذه العلاقة يحددها الدستور وتضبطها القوانين المنبثقة عنه. وهي تحمل معنى المساواة بين المواطنين وتضمنه. ولما كانت المواطنة مفهوماً قانونياً فهي تحيل بالضرورة إلى شرطين :

1 - **وجود دولة مستقلة ذات سيادة** : وما يستتبع ذلك من إقامة مجتمع وطني يقوم على اختيار إرادة العيش المشترك بين أبنائه وحق الشعب في تقرير مصيره.

2 - **إرساء نظام ديمقراطي ضامن للمواطنة** : أي يكفل تحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات وبتيح المشاركة في الفضايات العامة وتحمل المسؤوليات الاجتماعية والعائلية وتحقيق التنمية الإنسانية التي يمكن أن تعرف بأنها تتوجه للإنسان وتقوم على إيجاد بيئة تمكن الناس من التمتع بحياة طويلة و صحية و خلقة.



## 1 - 2 - القيم المؤسسة للمواطنة :

تقوم المواطنة على مبادئ وقيم أساسية وتتمثل في المساواة والحق في الاختلاف والتضامن.

### 1 - 2 - أ- المساواة قيمة أساسية للمواطنة :

تمثل المساواة المبدأ والقيمة الأساسية للمواطنة من حيث أنه لا يمكن أن يتمتع الشخص بالمواطنة إذا لم نعترف له بالمساواة مع غيره وإذا ما تعرّض للتمييز أو الإقصاء.

حدّد الاعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة 2 منه مضمون المساواة كما يلي :

" لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسيا وغير سياسي، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو أي وضع آخر.

وفضلا عن ذلك لا يجوز التمييز على أساس الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو الإقليم الذي ينتمي إليه الشخص، سواء أكان مستقلا أو موضوعا تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أم خاضعا لأي قيد آخر علي سيادته".

ولذلك من المهم التّعرف إلى قيمة المساواة ومظاهرها:

### ● قيمة المساواة : الحق في المساواة أصل الحريات وأساس الحقوق:

يأتي الحق في المساواة في مقدمة القيم العليا باعتباره حقا طبيعيا للإنسان . فالمساواة قيمة ومبدأ يتم على أساسه الاعتراف بالحقوق والحريات للأفراد. وهي معيار لتطبيق جميع الحقوق والحريات وبها تتحقق الكرامة الإنسانية.

والحق في المساواة بين جميع الناس هو أساس الحرية حسبما جاء في

توطئة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966.

«إن الدول الأطراف في هذا العهد، إذ ترى أن الإقرار بما لجميع أعضاء الأسرة البشرية من كرامة أصيلة فيهم، ومن حقوق متساوية وثابتة، يشكل، وفقا للمبادئ المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة، أساس الحرية والعدل والسلام في العالم، وإذ تقر بأن هذه الحقوق تنبثق من كرامة الإنسان الأصيلة فيه،

وإذ تدرك أن السبيل الوحيد لتحقيق المثل الأعلى المتمثل، وفقا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في أن يكون البشر أحرارا ومتمتعين بالحرية المدنية والسياسية ومترجرين من الخوف والفاقة، هو سبيل تهيئة الظروف لتمكين كل إنسان من التمتع بحقوقه المدنية والسياسية، وكذلك بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،...»

### ● الحق في المساواة يضمن التمتع بالكرامة الإنسانية :

لا يمكن الاعتراف بالحقوق إلا على قدم المساواة للجميع وهو ما يضمن كرامة الإنسان. عندما يتعرّض الإنسان للتمييز والإقصاء فإنه يفقد الكرامة الإنسانية.

وبما ان الكرامة متأصلة في الإنسان وملتبقة بالذات البشرية فهي المصدر الأساسي للتمتع بكافة الحقوق والحريات.

### ● أنواع المساواة :

يعني هنا أن المساواة تشمل أطرافا مختلفة و في ميثاق الأمم المتحدة نجد ثلاثة تصنيفات لهذه الأطراف:

- المساواة بين الشعوب

- المساواة بين الدول

- المساواة بين الأفراد أو المواطنين

■ **المساواة بين الشعوب :** الشعوب صاحبة السيادة وتمتع بسلطة مطلقة في تقرير مصيرها وهي متساوية في ذلك. لذا تحدّد المادة

قد وهبوا العقل والوجدان وعليهم أن يعاملوا بعضهم بعضا بروح الإخاء.

### ● مظاهر المساواة :

تتجسد المساواة في القانون وأمام القانون :

**في القانون :** وذلك يعني أن يكون مضمون القانون متساويا عندما يعترف القانون بنفس الحقوق لكل الناس دون تمييز على أي أساس كان او على أي شكل من الأشكال. ويفرز هذا الصنف من المساواة وجوب إقرار نفس المعاملة لجميع الناس.

**أمام القانون :** تعني المساواة امام القانون ان ينال جميع الناس حماية القانون على قدم المساواة بدون تمييز في المعاملة او في تطبيق القانون عليهم مهما كانت اختلافاتهم باعتبار أن القانون بخصائصه العامة المجردة ينطبق على الجميع بغير استثناء.

### ■ المساواة بين الجنسين :

#### ◀ تعريف المساواة بين الجنسين:

يمكن تعريف المساواة بين الجنسين على أنها اعتراف للنساء بكافة الحقوق والحريات الأساسية التي يتمتع بها الرجال في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، وكذا الاعتراف لهن بالحق في ممارسة هذه الحقوق مثلهن مثل الرجال.

وتستوجب المساواة بين النساء والرجال معاملة النساء بنفس الأسلوب الذي يعامل به الرجال من دون أي تمييز، لأن المساواة بين الجنسين تقتضي النظر إلى النساء كأفراد في المجتمع. عندما تتمتع النساء بالمساواة فإن ذلك يحقق كرامتهن الإنسانية. وتبقى المساواة هدف تسعى الشعوب والنساء لتحقيقه.

### "لا يمكن تحقيق المساواة دون القضاء على التمييز"

الأولى من الفصل الأول من ميثاق الأمم المتحدة مقاصد الأمم المتحدة في علاقة بالشعوب، لعل أبرزها:

«إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها، وكذلك اتخاذ التدابير الأخرى الملائمة لتعزيز السلم العام.»

■ **المساواة بين الدول :** تتكون منظمة الأمم المتحدة من دول أعضاء مستقلة وذات سيادة .

ويقصد بالدولة الشعب المستقر على إقليم معين أي حدود جغرافية واضحة، وخاضع لسلطة سياسية معينة، تعبّر كل دولة وتمثّل مصالح شعبها وإرادتها. فالدولة تتكون من شعب وإقليم وسلطة. وبما ان هذه الدول تتمتع بالسيادة فمبدأ المساواة هو الذي يحكم . فالعلاقات بينها وفقا لما نصّت عليه المادة الثانية من ميثاق منظمة الأمم المتحدة كما يلي: «تعمل الهيئة وأعضاؤها في سعيها وراء المقاصد المذكورة في المادة الأولى وفقاً للمبادئ الآتية : تقوم الهيئة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها».

■ **المساواة بين الأفراد أو المواطنين :** وهي مساواة قانونية وليست عملية حسابية، بمعنى أنه من حق كل إنسان أن يتمتع بنفس المعاملة عندما يكون في نفس الظروف مثال ذلك أن تحصل المرأة على نفس أجر زميلها الرجل عندما تعمل في نفس الظروف.

و بذلك، فإن المساواة بين الأفراد تعني ضرورة الاعتراف بجميع حقوق الإنسان والتمتع بها من قبل كل الأشخاص دون تمييز بأي شكل من الأشكال. وقد اعترفت توطئة ميثاق الأمم المتحدة بالمساواة بين الأشخاص كما يلي : "... نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية".

وفي نفس السياق نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة الأولى: " يولد جميع الناس أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق. وهم

## التمييز:

■ كل فعل سلبي أو إيجابي (القيام بأمر أو الامتناع عن القيام بأمر) بهدف إحباط أو توهين أو استبعاد أو تقييد حرية أو حقوق النساء ويكون مبنيا على الاعتقاد في أفضلية جنس الذكور على جنس الإناث.

■ ينتهك حقوق الإنسان سواء في مرحلة الاعتراف بهذه الحقوق أو عند ممارستها.

■ يركز على القانون أو على العادات والممارسات الاجتماعية السائدة.

■ يشمل كل المجالات المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية أي المجالات التي تتناولها الاتفاقيات الدولية.

■ يقيد المساواة ويضيّق من مجالاتها.

## ◀ تحقيق المساواة يتمّ بالقضاء على التمييز :

المساواة في الحقوق تقوم على :

- عدم التمييز
- الاقرار بعدم مشروعية التمييز
- منع التمييز منعا تاما والقضاء عليه.

وهذا ما دفع ببعض الاتفاقيات إلى التشديد على عدم التمييز مثل الاتفاقية الدولية للقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة (1979) أو الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (1965). لذا وجب تحديد مفهوم التمييز .

## ◀ تعريف التمييز في الاتفاقيات الدولية :

بصفة عامة لا يوجد تعريف محدد للتمييز في الاعلانات والاتفاقيات الدولية التي صدرت منذ 1948 باستثناء ما نصّت عليه اتفاقية منظمة العمل الدولية لمكافحة التمييز في الإستخدام والمهنة (1958) واتفاقية منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم ضد التمييز في التعليم (1960) ، والاتفاقية الدولية للقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة (1979) ، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (1965) .

تعرف المادة (1) من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري التمييز بأنه: « أي تمييز أو إستثناء أو تقييد أو تفضيل، يقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني ويستهدف تعطيل أو عرقلة الاعتراف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها على قدم المساواة، في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو في أي ميدان آخر من ميادين الحياة العامة».

كما تعرف المادة الأولى من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز المسلط على النساء، التمييز « لأغراض هذه الاتفاقية

يعنى مصطلح «التمييز ضد المرأة» أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه، توهين أو إحباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو توهين أو إحباط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل.

## ● تحقيق المساواة باللجوء إلى التمييز الايجابي

التمييز الايجابي هو التمييز المنصوص عليه في بعض القوانين أو الاتفاقيات والذي يتم اللجوء إليه بصفة مؤقتة عند صعوبة تحقيق المساواة أو بغاية توفير الظروف الملائمة لتطبيق المساواة المنشودة لفائدة بعض فئات المجتمع المخصوصة مثل الأشخاص ذوي الإعاقة أو المهمشين (marginalisés et handicapés).

بالنسبة للنساء، التمييز الايجابي يهدف إلى تجاوز مظاهر التمييز في الواقع والتي تحول دون تحقيق المساواة في بعض المجتمعات.

وفي هذا الاتجاه ، نصت الاتفاقية الدولية الخاصة بإلغاء كل مظاهر التمييز المسلط على النساء على امكانية توخي هذا الاجراء بالنسبة للنساء لتمكينهن من التمتع بالمساواة التامة في الفقرة الأولى من المادة 4 التي تقتضي أنه : «لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة مؤقتة تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة تمييزا بالمعنى الذي تأخذ به هذه الاتفاقية، ولكنه يجب ألا يستتبع، على أي نحو، الإبقاء على معايير غير متكافئة أو منفصلة، كما يجب وقف العمل بهذه التدابير متى تحققت أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة».

الاعتراف بالمساواة لكل الناس ورفض التمييز بينهم مهما كان شكله أو سببه يمثل اعترافا بالقيمة الثانية والأساسية في المواطنة وهي الحق في الاختلاف.

## لماذا تمثل المساواة قيمة أساسية بالنسبة لي كمواطن او مواطنة؟



يكتسي مبدأ المساواة أهميته من كونه أحد أبرز المبادئ الدستورية التي تمثل حجر الزاوية في البناء القانوني لأية دولة حديثة ومن كونه، أيضا، أساسا لأيّة ديمقراطية تهدف إلى تحقيق المواطنة وحماية الحرية فلا يمكن الحديث عن الديمقراطية بأي وجه من الوجوه ما لم تكن متاحة للجميع وعلى قدم المساواة.

### « فلا توجد ديمقراطية ولا توجد مواطنة بدون مساواة و حرية »

1. المساواة قيمة تقاس بها الحقوق حيث يتمتع الناس بالحقوق على أساس المساواة.
2. المساواة تخص كل أفراد المجتمع، الناس من مختلف الأجيال والأعمار ومهما كانت أوضاعهم الصحية والمعنوية والاجتماعية ومهما كانت اختلافاتهم من حيث العرق أو الدين أو اللون أو الأفكار أو غيرها...
3. المساواة تشمل الشعوب والدول في العالم، لكل الشعوب والدول نفس الحقوق والواجبات.
4. المساواة تخص النساء والرجال بوصفهما إنسانا ويتمتعان بالكرامة الإنسانية ولا يوجد تفوّق لأحد الجنسين على الآخر.
5. المساواة ترتبط بالحقوق والحرّيات وينجز عنها ممارسة الواجبات.
6. المساواة يجب ان تمارس دون تمييز لكنها يمكن أن تتحقق تدريجيا بفعل التمييز الايجابي.
7. قبول أي شكل من اشكال التمييز ومهما كان سببه يمثل انتهاكا لقيمة المساواة وللكرامة ويسبب التمييز في الحقوق والحرّيات.
8. عندما يتمتع الأفراد بالمساواة فإنهم يمارسون حقوق المواطنة على أساسها ويلتزمون بواجباتهم.

**"الاعتراف بالمساواة لكل الناس ورفض التمييز بينهم مهما كان شكله أو سببه يمثل اعترافا بالقيمة الثانية والأساسية في المواطنة وهي الحق في الاختلاف."**

## 1 - 2 - ب- الحق في الاختلاف قيمة جوهرية في المواطنة :

يمثل الحق في الاختلاف أحد الركائز القيمة والمبدئية للمواطنة.

### ● مفهوم الحق في الاختلاف :

حق الاختلاف هو حق الفرد في أن يكون مختلفا ويعبّر عن ذلك التميّز والتفرّد بكل حرية ودون أن يضطرّ بسبب التصوّرات النمطية stéréotypes والأحكام المسبقة préjugés إلى إنكار ما يجعله مختلفا أو إخفاء عناصر تفرّده بهدف **التطابق** أو **التشابه** مع المجموعة والاندماج فيها دون رفض أو إقصاء.

الاختلاف في حدّ ذاته نوعان:

- **اختلاف فطري** بمعنى ان الإنسان يولد به مثل الاختلاف في اللون او الجنس أو غيرها من المعطيات المادية الثابتة.

- **اختلاف مكتسب** بمعنى أن الإنسان يكتسبه مع مرور الزمن واختياريا كالاختلاف في الرأي أو العقيدة أو التوجهات الجنسية أو غيرها<sup>2</sup>.

هذا الحق أساسه الحرية وينطلق من فكرة أنه ليس من الممكن أن يتشابه كل الأفراد داخل أي مجموعة بشرية ولا أدلّ على ذلك من كونه علميا لكل إنسان من 7 مليار ساكن على كوكب الأرض تقريبا بصمة يد خاصة به.

و بالتالي فهو حق يفترض احترام المختلف والتسامح والتعايش معه أي دون اعتبار الاختلاف دونية أو نقصا وإذا دون رفض الآخر أو التمييز ضده أو وصمه اجتماعيا la stigmatisation .

إن مفهوم حق الاختلاف يتضمن حق الأفراد والجماعات في التمتع بمختلف الحاجيات وحقوق الإنسان والحريات الأساسية على أساس المساواة دون أن يضطهد أو يقمع أو يميّز بعضهم عن بعض باسم ذاك الاختلاف<sup>3</sup>.

2 - ناصر الكندي - فيصل الحضرمي- بقلمين.. حق الاختلاف حق النفاق. المخرج في مجتمعات اللاد تعدد. جريدة عُمان، العدد الصادر في 16 أوت 2013 <http://omandaily.com/?p=5428>

3 - « لم يكن لـ "غاليلي" (1564-1642)، العالم الفلكي الإيطالي أن يتجرأ أمام المؤسسة الكاثوليكية

## ● الاعتراف بالحق في الاختلاف طور مفهوم المواطنة :

**عند الإغريق** في أثينا، اعتبر الاختلاف في الجنس والمنشأ والعرق والمستوى الاجتماعي عنصر دويّة بين الناس واتّخذ سببا للتمييز والحرمان من صفة المواطنة وبالنتيجة حرمت عدّة فئات منها النساء والسود والفقراء والمولودون خارج إطار الزواج من كافة حقوق المواطنة.

عرف مفهوم المواطنة **مع الرومان** توسّعا نسبيا عندما وقع الإقرار بأن جنس الشخص لا يمثل سببا لإنكار إنسانيته وبالتالي شملت صفة المواطنة وحقوقها كالتصويت النساء غير أنها ظلت تقصي العبيد غير المحررين و الأجانب.

لكن **التوسّع الفعلي والشامل لمفهوم المواطنة** عبر الاعتراف بالحق في الاختلاف انتظر قرونا ليحدث وذلك عندما انتقد فلاسفة الأنوار المنظومات الاجتماعية والاقتصادية السائدة آنذاك ليتوسع مفهوم الفرد ويقع تركيز فكرة الإنسان والحقوق الأصيلة له ويأخذ أبعاده القانونية الكونية بتطور المنظومة الأممية لحقوق الإنسان.

## ● الأسس القانونية لحق الاختلاف :

### ■ في العالم :

نصوص كثيرة أصّلت حق الاختلاف وأقرته ومنها : ميثاق الأمم المتحدة لسنة 1945 عندما أوردت ديباجته ما يلي «نحن شعوب الأمم المتحدة وقد آلينا على أنفسنا ... أن نأخذ أنفسنا بالتسامح، وأن نعيش معاً في سلام وحسن جوار».

بنقض فكرة ثبات الأرض، فأرسطو- الذي تمت كئلكته / جعله كاثوليكيًا - مازال مهيمنا على علوم الكونيات في تلك الفترة باعتباره مناسباً للخطاب اللاهوتي المسيحي، وربما لو كان موجوداً بعد محاكمته بقرن ونصف، لتم تنويجه على اكتشافه بدلا من تهديده بمحاكمة تفتيشية، فحق «الاختلاف» سيصبح شبه معترفا به - على الأقل بين المثقفين - في العصر الذي يسمى بـ«عصر فولتير» على حد وصف صاحب «قصة الحضارة»، فعلى الرغم من الاختلاف بين فولتير وروسو في فطرة الإنسان الخيرة التي يرفضها الأول، إلا أن حق الثاني في الاختلاف مكفول حسب ما يقوله فولتير: (قد لا أتفق معك في كلمة واحدة مما قلته.. ولكنني سأدافع عن حقك في الكلام وحرية التعبير عن أفكارك حتى الموت)، ويمكن تبرير ظهور حق الاختلاف في عصر فولتير إلى تغير الأوضاع السياسية والفكرية، فنيوتن عدّل تماما نظرية الكون ودول الشمال الأوروبي تخلّت عن الكاثوليكية، وتبنّت خطاها دينيا بروتستانتيا أقل حدة، فكانت هذه البلدان ماوى لكل طالب علم وفكر مثلما ذهب فولتير إلى انجلترا هربا من التعسف الكاثوليكي، فكان من الطبيعي أن توسع دائرة المفكرين التنويريين، ويتسع لأجله مفهوم الاختلاف « نفس المصدر.

## النتيجة الضرورية لحق الاختلاف هي التسامح

عززت نصوص دولية أخرى الاعتراف بحق الاختلاف وما يتطلبه من تسامح مع الآخر كواجب قيمى وقانونى لتحقيق السلم والقضاء على العنف من ذلك إعلان مبادئ بشأن التسامح الذى اعتمده المؤتمر العام لليونسكو فى دورته الثامنة والعشرين، باريس فى 16 نوفمبر 1995 وأكد على أن التسامح يعنى « الاحترام والقبول والتقدير للتنوع الثرى لثقافات عالمنا ولأشكال التعبير وللصفات الإنسانية لدينا. ويتعزز هذا التسامح بالمعرفة والانفتاح والاتصال وحرية الفكر والضمير والمعتقد. وأنه الوثام فى سياق الاختلاف، وهو ليس واجبا أخلاقيا فحسب، وإنما هو واجب سياسى وقانونى أيضا، والتسامح، هو الفضيلة التى تيسر قيام السلم، يسهم فى إجلال ثقافة السلم محل ثقافة لا الحرب».

تطور الحق فى الاختلاف فى النصوص الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان من مجرد الإقرار بأن الاختلاف حقيقة تمنع أى شكل من أشكال التمييز إلى اعتبار ان الاختلاف عنصر إثراء للأمم ومن الضرورى تمييزه والحفاظ عليه وحمايته من التلف والاندثار<sup>6</sup>.

### ■ فى تونس :

مفهوم الاختلاف ليس جديدا على النصوص القانونية التونسية المتعلقة بالحقوق والحريات. برز هذا الحق وأقر صلب نصوص سابقة للاستعمار وللجمهورية ولعلّه من الضرورى ذكر أهمّها ومنها عهد الأمان لسنة 1857 ودستور تونس لسنة 1861.

### ◀ عهد الأمان :

عهد الأمان الذى أصدره محمد باي فى 10 سبتمبر 1857 قد نصّص بوضوح على احترام الحق فى الاختلاف فى الدين واللغة واللون دونما أن يكون هذا الاختلاف مبرّرا للتمييز أو الاستبعاد أو التقييد من الحقوق وورد بالتالى فى المادة الأولى ما يلى « تأكيد الأمان لسائر رعيتنا وسكّان إيالتنا

ديباجة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الذى اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة فى 14 ديسمبر 1960 وورد فيه: « إذ تذكر أن شعوب العالم قد أعلنت فى ميثاق الأمم المتحدة عن عقدها العزم على أن تؤكد من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية، وبكرامة الإنسان وقدره، وبتساوي حقوق الرجال والنساء وحقوق الأمم كبيرة وصغيرة، وعلى أن تعزز التقدم الاجتماعى وتحسين مستويات الحياة فى جو من الحرية أفسح، وإذ تدرك ضرورة إيجاد ظروف تتيح الاستقرار والرفاه وإقامة علاقات سلمية وودية على أساس احترام مبادئ تساوي جميع الشعوب فى الحقوق وحقها فى تقرير مصيرها، والاحترام والمراعاة العامين لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعا دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين، وإذ تدرك التوق الشديد إلى الحرية لدى كافة الشعوب التابعة، والدور الحاسم الذى تقوم به هذه الشعوب لنيل استقلالها، ولما كانت على بينة من تفاقم المنازعات الناجمة عن إنكار الحرية على تلك الشعوب أو إقامة العقبات فى طريقها مما يشكل تهديدا خطيرا للسلم العالمى.»

المادة 4 من اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز العنصرى «الادعاءات والتنظيمات القائمة على الأفكار والنظريات القائلة بتفوق أى عرق أو أية جماعة من لون أو أصل إثنى/عرقى واحد»<sup>4</sup>.

وقد تعهّدت الدول الأطراف بهذه الاتفاقية بالقضاء على كافة أشكال التمييز والعنصرية واعتبرت ان «أى مذهب للتفوّق القائم على التفرقة العنصرية مذهب خاطئ علميا ومشجوب أدبيا وظالم وخطر اجتماعيا، وبأنه لا يوجد أى مبرر نظرى أو عملي للتمييز العنصرى فى أى مكان، وإذ تؤكد من جديد أن التمييز بين البشر بسبب العرق أو اللون أو الأصل الاثنى يشكل عقبة تعترض العلاقات الودية والسلمية بين الأمم وواقعا من شأنه تعكير السلم والأمن بين الشعوب والإخلال بالوثام بين أشخاص يعيشون جنبا إلى جنب حتى فى داخل الدولة الواحدة»<sup>5</sup>.

4 - الاتفاقية الدولية لمناهضة كافة أشكال التمييز العنصرى اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2106 ألف (د20-) المؤرخ فى 21 كانون الأول/ديسمبر 1965 تاريخ بدء النفاذ: 4 كانون الثانى/يناير 1969

5 - نفس المصدر

6 - اتفاقية اليونسكو حول تنوع أشكال التعبير الثقافى لسنة 2005

### ◀ دستور سنة 1861 :

صدر أول دستور تونسي وعربي في العهد الحديث بتاريخ 26 أفريل 1861 وذلك زمن حكم محمد الصادق باي.

نجد في الباب الثاني عشر من الدستور والمعنون بـ «فيما لأهل المملكة التونسية من الحقوق وما عليهم» 19 فصلا شدد على التساوي في الحقوق والواجبات بين كل ساكني المملكة التونسية آنذاك مستعملا في كل الفصول عبارتين عميقتي الدلالة وهما «التونسي» تأكيدا على صفة المواطن لكل من انتمى لتونس (الفصل 7 والفصل 9) وكذلك عبارات «على اختلاف الأديان» والواردة في جميع مواد الباب ومنذ الفصل الأول الذي أكد على هذه القيمة كما يلي «كل واحد من أهل المملكة التونسية سواء ولد بالحاضرة أو غيرها من البلدان والقرى ونواجع العربان على اختلاف الأديان، له من الحق أن يكون آمنا على نفسه وعرضه وماله، كما هو المفتوح به في عهد الأمان».

على اختلاف الأديان والألسنة والألوان في أبدانهم المكرمة وأموالهم المحرمة وأعراضهم المحترمة إلا بحق يوجبه نظر المجلس بالمشورة ويرفعه إلينا ولنا النظر في الإمضاء أو التخفيف ما أمكن أو الإذن بإعادة النظر.»

وفي المادة الثالثة أكد عهد الأمان على المساواة في الحقوق والواجبات على أساس الإنسانية التي تنسحب على المختلفين دون حصر أو إقصاء وورد فيها «التسوية بين المسلم وغيره من سكان الإيالة في إستحقاق الإنصاف لأن إستحقاقه لذلك بوصف الإنسانية لا بغيره من الأوصاف والعدل في الأرض هو الاميزان المستوي يؤخذ به للمحق من المبطل وللضعيف من القوي.»

وفي المادة الرابعة أكد عهد الأمان على الحقوق المترتبة عن الاختلاف و أساسا حرية العقيدة والضمير «إن الذمي من رعيتنا لا يجبر على تبديل دينه ولا يمنع من إجراء ما يلزم ديانتته ولا تمتهن مجامعهم ويكون لها الأمان من الإذابة والإمتهان لأن ذمته تقتضي أن لهم ما لنا وعليهم ما علينا.»

### لماذا يهمني الحق في الاختلاف كمواطن؟

حق الاختلاف حق عريق في الثقافة والقوانين التونسية كما في العالم.

حق الاختلاف يفترض التسامح مع الآخر واحترام حقوقه وحياته كإنسان.

يعتبر الاختلاف ثراء وليس سببا للتمييز.

نتتفي مع الاعتراف بحق الاختلاف الصراعات المبنية على رفض الآخر.

يحدّ الاعتراف بالحق في الاختلاف من العنف وهو ما يحقق السلم داخل المجتمع الواحد و بين الشعوب والدول.

عندما نعترف بالاختلاف ونحترمه فنحن نتعامل على اساس المواطنة والانتماء إلى الوطن.



## 1 - 2 - ج- التضامن قيمة محورية في المواطنة:

يمثل التضامن قيمة اجتماعية وقانونية مهمة في تعزيز مفهوم المواطنة وتعايش المواطنين. ويقدر ما تمثل المواطنة علاقة الفرد بالدولة فإن التضامن يمثل قيمة أصيلة في علاقة الأفراد فيما بينهم وكذلك في العلاقات بين الدول.

### ● مفهوم التضامن :

يقوم التضامن على فكرة مساعدة الفرد للغير ولذلك فهو يناقض الأنانية والفردانية individualisme.

وفق الفيلسوف دوركهايم، ينبع مبدأ التضامن من الضمير الجماعي conscience collective الذي يفرض لكي يتواجد مجتمع ما أن يعي هذا الأخير بأن مصلحته الجماعية تعني أن أعضائه يحتاجون لبعض وأنهم يكملون بعضا ولا بد لهم من التضامن فيما بينهم<sup>7</sup>.

### ● أشكال التضامن :

للتضامن أشكال كثيرة من بينها:

- التضامن بين الفئات الاجتماعية المتفاوتة من حيث الموارد الاقتصادية والذي قد يتخذ أشكالا تلقائية وفردية كما قد يتخذ أشكالا مهيكلة مثل المنظمات الإنسانية والخيرية.

- يكون التضامن بين الأجيال في احترام حقوق أجيال المستقبل.

- التضامن بين الدول في الكوارث الطبيعية والحروب وغيرها.

### ● الاعتراف بقيمة التضامن :

رغم أن التضامن قيمة وممارسة قديمة قدم الإنسان، إلا أن الاعتراف الإنساني بها جاء متأخرا نسبيا وذلك عندما قررت الأمم وضع حدّ لويلات الحرب وخاصة الحروب العالمية وآثارها على البشرية.

7 - 152-153 pp. «Les théories de M. Durkheim», Le devenir social, 1895, Cf. Sorel.

يرتبط التضامن اليوم برغبة الشعوب في التقليل من آثار الفقر والفاقة عليها.

### ● التطور التاريخي لقيمة التضامن :

في أواخر القرن 20، تنامى وعي دولي وعالمي بالفوارق الموجودة بين الشعوب المتقدمة والشعوب السائرة في طريق النمو وكذلك الشعوب التي تعاني الفقر والخصاصة والحرمان والأمراض.

ومن هذا الوعي الجماعي الدولي نشأت مجموعة من الحقوق التي تركز على أن البشرية تعيش في كون واحد ولها مصلحة في البقاء عليه وأنها مسؤولة عن التفاوت في التنمية بين الأمم والشعوب.

ومن أهم هذه الحقوق نجد **الحق في بيئة سليمة ومتوازنة والحق في نصيب متوازن من ثمار العلم والتكنولوجيا والحق في حماية التراث الانساني المشترك والحق في استخدام التقدم العلمي والتكنولوجي لصالح السلم وخير البشرية وتنميتها.**

هذه الحقوق تتوجه الى الضمير الانساني ووجدانه حتى يشعر من يتمتع بالنمو والرفاه الشامل بمسؤوليته تجاه غيره في النماء والرفاه.

### التضامن قيمة إنسانية وحقوق مكرّسة صلب النصوص الدولية:

التضامن هو الأساس القيمي الذي انبنت عليه منظمة الأمم المتحدة مثلما تدل عليه وثائقها التأسيسية.

كذلك تم إقرار التضامن كحق لكافة الشعوب والالتزام للدول.

من ضمن النصوص الدولية الهامة التي أقرت هذه القيمة نجد:

=> **الإعلان العالمي حول حقوق الشعوب** الذي اعتمده منظمة الأمم المتحدة سنة 1976 والذي أورد في مادته الثامنة عشر أنه عند ممارسة كافة الحقوق الواردة بالإعلان، «كل شعب مطالب بضرورة مراعاة التوفيق بين تنميته الاقتصادية والتضامن بين كافة شعوب العالم».


=> **إعلان الألفية للتنمية** سنة 2000 الذي نص في فصله السادس على ما يلي «إننا نعتبر قيما أساسية معينة ذات أهمية حيوية للعلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرين. ومن هذه القيم: «... التضامن- يجب مواجهة التحديات العالمية على نحو يكفل توزيع التكاليف والأعباء بصورة عادلة وفقا

من الآليات ومن بينها صندوق التضامن الدولي الذي بعث سنة 2003. تعزيزا لحق التضامن، قام مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة سنة 2012 بتعيين الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي لكي يضع مشروع إعلان عن حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي.

لمبدأي الإنصاف والعدالة الاجتماعية الأساسيين. ومن حق الذين يعانون، أو الذين هم أقل المستفيدين، أن يحصلوا على العون من أكبر المستفيدين». من خلال هذه المادة يتضح أن التضامن لا يمثل قيمة أخلاقية ورمزية فحسب وإنما هو حق مكتسب تسعى المجموعة الدولية لتحقيقه عبر جملة

### لماذا يمثل التضامن قيمة أساسية بالنسبة لي كمواطن (ة) ؟

- تضامن الأفراد والشعوب هو شكل من أشكال ممارسة المواطنة من خلال الانخراط في تحقيق المصلحة المشتركة خلال الأزمات وفي غيابها.
- التضامن ينبع من فكرة مسؤولية الفرد عن المجموعة والعكس صحيح وهو نفس الغاية التي تحرك الشعوب والدول
- تنامي الوعي الدولي بقيمة التضامن وتعدّد النصوص التي تعترف بهذا الحق ساهمت في ظهور جيل جديد من حقوق الإنسان وهي الحقوق التضامنية.



## II - حقوق و ضمانات المواطنة:

### II - 1 - المواطنة تعني التمتع بالحقوق في كونيتها وشموليتها وترابطها:

- المواطنة هي أولاً وقبل كل شيء حقوق وواجبات. ولكن تطوّر مفهوم المواطنة جعلها تشمل عناصر ثلاثة وهي :
- **العنصر القانوني** : المواطنة تُعرّفُ بدايةً وأساساً بأنها حقوق وواجبات.
- **العنصر السلوكي** : المواطنة تتجسّد عبر جملة من الممارسات
- **العنصر المعنوي** : أي أنها شعور الفرد بانتمائه إلى دولة يتمتّع فيها بجملة من الحقوق المتساوية مع الآخرين وواجبه تحمل مسؤولياته تجاه الآخرين باحترام القوانين **مُغلباً مواظنته في علاقته مع بقية المواطنين على معطيات أخرى من قبيل المنشأ والعرق والدين واللون...** تتحوّل المواطنة بفعل توفر الجانب القانوني والسلوك إلى هويّة يكتسبها الفرد.



### II - 1 - أ- قيمة حقوق المواطنة :

تمثل الحقوق العنصر الأهمّ ضمن العناصر المكونة للمواطنة ذلك أنه بدون حقوق لا حديث عن المواطنة. لأهمية حقوق المواطنة، وجبت معرفتها والإلمام بها وذلك من أجل تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية :

- **أولاً** : المطالبة بالحقوق في صورة عدم الاعتراف أو عدم إقرارها.
- **ثانياً** : ممارسة الحقوق والتمتع بها.
- **ثالثاً** : الدفاع عنها في صورة انتهاكها.

### II - 1 - ب- أساس حقوق المواطنة : الانتماء إلى الدولة

تنبع حقوق المواطنة من الانتماء إلى الدولة وهذا الانتماء، ودونا عن الجوانب المعنوية والوجدانية كحب تلك الدولة والوفاء لها باعتبارها موطن الإنسان، فإن هذا الانتماء يتجسّد قانونياً باكتساب جنسيتها. تختلف شروط اكتساب الجنسية من دولة إلى أخرى وفي تونس، تنظم شروط اكتساب الجنسية التونسية مجلة الجنسية الصادرة في سنة 1963\*.

هناك ثلاث طرق لاكتساب الجنسية التونسية :

- **الجنسية الأصلية** : وتشترط الولادة لأب أو أم تونسية وهو شرط النسب أو أيضاً شرط الولادة بتونس\* ...
- **الجنسية المكتسبة بفعل القانون** : يتم اكتساب الجنسية التونسية في حالات معيّنة يقتضيها القانون ومنها زواج التونسي بأجنبية والذي يمنحها الجنسية التونسية عند طلبها...
- **التجنس** : عندما يرغب أجنبي في اكتساب الجنسية التونسية بعد إقامته بتونس مدّة خمس سنوات على الأقل ووفق عدد من الشروط الإضافية يمنح الجنسية

8 - الفصول 6 إلى 23 من مجلة الجنسية الصادرة في في 28 فيفري 1963

9 - نفع هذا الفصل بمقتضى القانون عدد 55 لسنة 2010 المؤرخ في 1 ديسمبر 2010 ليمنح الأم تونسية الجنسية من منح جنسيتها لأبنائها.

وذلك بمقتضى أمر وكذلك عندما يقدم خدمات جليلة للدولة التونسية...  
صفة عامة، اكتساب جنسية دولة ما حق تترتب عنه بقية الحقوق  
السياسية للمواطنة مثل بطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر والتصويت  
والترشح للانتخابات.

## II - 1 - ج- مكونات حقوق المواطنة :

اقتصرت حقوق المواطنة خلال نشأة هذا المفهوم على جملة من الحقوق  
السياسية المتعلقة بالمشاركة في الشأن العام السياسي عبر الانتخاب  
خصوصا، غير أن دائرة الحقوق ما فتئت تتسع بتطور التفكير في الإنسان  
والأبعاد المختلفة له وأدواره في المجتمع.  
الحقوق الضرورية للمواطنة تعددت وتنوعت تدريجيا لتكتسب بعدا شاملا  
ومتكاملا جعلها ترتقي إلى حقوق الإنسان.

**"يوجد تلازم بين حقوق الإنسان والمواطنة وهو ما يفسر  
أن إعلان الحريات والحقوق الذي صيغ على إثر الثورة  
الفرنسية قد سمي بإعلان حقوق الإنسان والمواطن."**

## ● حقوق المواطنة هي حقوق الإنسان :

حقوق الإنسان هي :

- مجموعة من الحقوق الطبيعية المتأصلة في الذات البشرية واللصيقة  
بها. تشمل هذه الحقوق كافة مجالات الحياة المدنية والسياسية والاجتماعية  
والاقتصادية والثقافية وغيرها ويتمتع بها كل كائن بشري في كافة مراحل  
العمرية وبشكل فردي أو جماعي.  
- تقوم حقوق الإنسان على مبادئ الحرية والمساواة والكرامة الإنسانية  
والعدالة.

- الضمانات القانونية العالمية التي تهدف إلى حماية الأفراد  
والمجموعات من تدخل السلطات في الحريات وتلزمها بالقيام بأفعال

معينة لاحترامها وإحقاقها أو/ و الامتناع عن أفعال أخرى كتقييدها أو  
انتهاكها حفاظا على الكرامة الإنسانية.  
- معايير تقاس بها الديمقراطية في الدول.  
- مسار فكري وحقوقى ودولي توج الوعي بقيمة الإنسان.

## ● تاريخية حقوق الإنسان :

لا يقصد بالحديث عن تاريخية حقوق الإنسان تحديد السنة التي نشأت  
فيها، فعملية التأريخ بهذا المعنى مستحيلة باعتبار أن الحقوق قديمة قدم  
الإنسان ولا أدل على ذلك من ثراء المخزون والإرث البشري من لوائح  
ونصوص تتعلق بالحريات كـ «شريعة حمورابي»<sup>11</sup> و دستور قرطاج<sup>12</sup>  
وغيرها في الحضارات القديمة كالفرعونية والإغريقية والرومانية.  
وإنما يراد بتاريخية حقوق الإنسان إعطاء فكرة أولية عن المسار الذي  
تشكلت وتطورت من خلاله هذه الحقوق لتصير منظومة مترابطة ومتكاملة  
وغير قابلة للتجزئة والتقييد. ففي العصر الحديث، وتطور فكر الأنوار،  
أصل الفلاسفة لمفهوم الإنسان في مواجهة الاستبداد بالسلطة وطالبوا  
بحقوق الفرد للتعايش داخل المجموعة وهنا بدأت تظهر نصوص تحدد في  
الوقت ذاته حريات وحقوق الأفراد وتضبط وتقيّد صلاحيات السلطات.

بدأت النصوص التي تتحدث عن المواطنة تظهر في عدد من البلدان  
كنصوص وطنية تطبق في حدود ذلك البلد ثم ظهرت نصوص دولية  
تعنى بالمواطنة. من أهم تلك النصوص نجد إعلان الحقوق بأنقلا Bill

11 - تعتبر شريعة حمورابي سادس ملوك مملكة بابل القديمة - من أقدم الشرائع المكتوبة في التاريخ البشري .  
وتعود إلى العام 1790 قبل الميلاد وتتكون من مجموعة من القوانين التي تعتبر متكاملة وشمولية لكل نواحي  
الحياة في بابل.

وهي توضح قوانين وتشريعات وعقوبات لمن يخترق القانون، ولقد ركزت على السرقة، والزراعة أو رعاية الأغنام  
وإتلاف الممتلكات، وحقوق المرأة، وحقوق الأطفال، وحقوق العبيد، والقتل، والموت، والإصابات، وتختلف  
العقوبات على حسب الطبقة التي ينحدر منها المنتهك لإحدى القوانين والضحية. ولا تقبل هذه القوانين الاعتذار،  
أو توضيح للأخطاء إذا ما وقعت.

12 - لم يبق أثر مكتوب من الوثيقة الدستورية التي عرفت التطبيق في قرطاج منذ أكثر من 3000 سنة،  
ولكن بقيت آثار فكرية مأثورة على ذلك تقيم البرهان على أهمية هذا الدستور وأسبقيته باعتباره يحدد أول  
شكل من أشكال التنظيم السياسي المقتن بتونس وقد أورد الفيلسوف الإغريقي أرسطو نصه وركز  
على تحليل أهميته في كتابه السياسة من خلال مقارنته بدستور مدينة أسبرطة اليونانية وتفضيله عليه

1689 of Rights وإعلان الاستقلال بأمريكا 1776 وإعلان حقوق الإنسان والمواطن بفرنسا لسنة 1789 .

### حقوق الإنسان العالمية :

مهّدت النصوص الوطنية للاعتراف الدولي بالحقوق المتأصلة في الذات البشرية.

بعد الحرب العالمية الثانية واتجاه الإنسانية نحو السلم والتقليل من آفة الحروب وسعيا لتحقيق المساواة بين الشعوب، تشكلت منظمة الأمم المتحدة التي وضعت إعلانا عالميا لحقوق الإنسان في 10 ديسمبر 1948 .

غير أن مجمل هذه النصوص سواء الوطنية أو الدولية ركّزت خاصة على حقوق الفرد التي يجب أن تقرّها السّلطة للمواطنين والمواطنات وبالتالي جاءت هذه النصوص في أغلب بنودها اعترافا بالحقوق المدنية والسياسية.

مع ظهور الاتحاد السوفييتي والنظام الشيوعي وانضمام المستعمرات المتحررة إلى منظمة الأمم المتحدة، تم إدماج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ضمن المنظومة الدولية لحقوق الإنسان وذلك عبر العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة 1966 .

هذا التطور التاريخي دعا إلى الحديث عن أجيال حقوق الإنسان.

### ● أجيال حقوق الإنسان:

تصنف أجيال حقوق الإنسان وفق ثلاثة أجيال. تم اعتماد هذا التصنيف على ضوء معايير محددة وأساسا طبيعة هذه الحقوق ودور الدولة فيها.

### ■ الجيل الأول :

هي الحقوق المدنية والسياسية التي لا تتطلب أكثر من إقرار الدولة بها وتنظيمها عبر قوانينها والامتناع عن القيام بما من شأنه التضييق عليها أو تقييدها.

من ضمن هذه الحقوق الحق في الحياة، حرية الضمير والمعتقد، حرية التعبير، حرية التنظم، الحق في الانتخاب، الحقوق الشخصية كالجنسية والهوية والحقوق الأسرية الحق في الزواج والحقوق الجنسية والإنجابية... نصوص دولية كثيرة أقرت هذه الحقوق وأهمها الإعلان العالمي لحقوق

الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966 ...

### ■ الجيل الثاني :

هي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وهي حقوق لا يكفي أن تعترف بها الدولة لمواطنيها وأن لا تنتهكها وإنما تتطلب من الدولة دورا إيجابيا أكثر وذلك بتوفير هذه الحقوق وتمتيع مواطنيها بها عبر قوانينها ومؤسساتها وسياساتها العامة.

من ضمن هذه الحقوق الحق في الصحة، الحق في العمل اللائق، الحق في التغطية الاجتماعية، الحق في المسكن اللائق، الحق في التعليم، الحق في الإبداع الفني، حقوق التأليف...

أهم هذه الحقوق تم إقرارها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية لسنة 1966 .

### ■ الجيل الثالث :

هي الحقوق التضامنية وهي حقوق بدأ الحديث عنها مع بداية السبعينات بعد بروز وعي دولي بترابط مصير الشعوب وسلمها بتطور التنمية الإنسانية العادلة لتأثير النظام الاقتصادي العالمي على نمو الشعوب بما يتطلب التضامن فيما بينها ومع الأجيال اللاحقة.

تتميز هذه الحقوق بتنوع مجالاتها ومنها البيئة والتنمية والتراث...

من ضمن هذه الحقوق الحق في السلم، سيادة الشعوب على مواردها الطبيعية، الحق في البيئة السليمة والمتوازنة، الحق في التنمية المستدامة، الحق في المعرفة والبحث العلمي، الحق في حماية التراث...

## الجيل الأول

### حقوق مدنية و سياسية

- الحق في الحياة،
- حرية الضمير والمعتقد،
- حرية التعبير،
- حرية التنظم،
- الحق في الانتخاب،
- الحقوق الإيجابية،
- الحقوق الشخصية
- كالجنسية والهوية ...

دور الدولة سلبي : إقرار وتنظيم وعدم انتهاك أو تضيق



## الجيل الثاني

### حقوق اقتصادية و اجتماعية و ثقافية

- الحق في الصحة،
- الحق في العمل اللائق،
- الحق في التغطية الاجتماعية،
- الحق في التعليم،
- الحق في الإبداع الفني...

دور الدولة إيجابي : توفير الحقوق



## الجيل الثالث

### حقوق تضامنية

- الحق في السلم،
- سيادة الشعوب على مواردها الطبيعية،
- الحق في البيئة السليمة
- الحق في التنمية المستدامة،
- الحق في المعرفة والبحث العلمي،
- الحق في حماية التراث...

على الدول والشعوب والأجيال توفيرها





## • النصوص الدولية لحقوق الانسان •

## "للإطلاع على الاتفاقيات الدولية يمكن الرجوع إلى موقع منظمة الأمم المتحدة [www.treaties.un.org](http://www.treaties.un.org)"

تتنوع حقوق الإنسان وتتعدّد مجالاتها ولكنها تلتقي في خصائص مشتركة.

### • خصائص حقوق الإنسان :

تتميز حقوق الإنسان بكونها :

- **طبيعية** : تولد مع الإنسان وليست مكتسبة وتستمر مع حياة الإنسان وتنتهي بوفاته.
- **كونية** : تنطبق على كافة البشر على حد السواء على اختلاف البلدان والأديان والأعراق والألوان والجنس والانتماء الاجتماعي...
- **شمولية** : تتعلق بكافة مجالات الحياة : شخصية، مدنية، سياسية، اقتصادية، اجتماعية، جنسية وإيجابية، بيئية، ثقافية...
- **وحدة الحقوق** : غير قابلة للتجزئة أي لا يمكن إقرار بعضها دون كلها ولا يمكن تفضيل بعضها عن البقية.
- **الترابطية** : الحقوق تتكامل وترتبط ببعضها.
- **لا قيمة مالية لها** : عدم قابليتها للتصرف أو للتفويت بالبيع أو التنازل.
- **غير قابلة للتقادم** : عدم استعمالها سابقا لا يُسقط الحق في استعمالها لاحقا.



### • خصائص حقوق الإنسان •

## كيف أقدم حقوق المواطنة؟

**المواطنة علاقة الفرد بدولته،** تبني هذه العلاقة أساسا على جملة الحقوق التي تقرّها الدولة للفرد صلب قوانينها. هي **حقوق سياسية** أساسا ومنها الحق في الجنسية والحق في الانتخاب والحق في الترشح...

تكفل المواطنة المشاركة في الحياة السياسية.

بتطور التفكير في الإنسان، بات جليّا أن المواطنة في بعدها السياسي لا تتحقّق فعليا ولا تتحوّل إلى ممارسة يومية ولكل الناس على قدر المساواة إلا إذا تمّت تلبية حاجيات أخرى للفرد بوصفه إنسانا. تتمثل هذه الحاجيات في العيش الكريم والحياة اللائقة.

لا يمكن للإنسان الجائع التفكير في التصويت والانتخاب وعندما لا يملك الفرد عنوان مقر قار فليس بإمكانه التسجيل في قائمة الناخبين، ولا يمكن للفرد أن ينتخب بحرية ووفق إرادته الحقيقية عندما يضطرّه الفقر والجوع لبيع صوته... كل آليات المواطنة تظل مهدّدة في المجتمعات الفقيرة حيث لا يوجد احترام للحقوق الاقتصادية والاجتماعية،

تعبير الإنسان عن مواطنته يبقى محدودا إذا لم تتوفر له **حقوق اقتصادية واجتماعية وثقافية وبيئية** مثل الشغل اللائق والصحة والتعليم والثقافة وغيرها، ولهذا يتّسع مفهوم المواطنة ليشمل المشاركة في الحياة السياسية والحياة الاقتصادية والاجتماعية وتتّسع حقوق المواطنة لتصبح حقوق الإنسان الكونية والمترابطة وغير القابلة للتجزئة.

اتساع حقوق المواطنة يكون باتّساع معرفة الإنسان بها وفي غياب حقوق الإنسان والحريات تظل المواطنة منقوصة.

اتساع المواطنة يكون بالمشاركة في كافة مجالات الحياة أي السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية والمطالبة بإقرار كافة الحقوق وحمايتها وتوفيرها.



- 1 - لي حقوق لإنسان وهي حقوق كونية معترف بها دوليا وملزمة لدولتي.
- 2 - أعرف حقوقي، أدافع عنها، أطالب بها دولتي.
- 3 - عندما أتمتع بجملة من الحقوق والواجبات على قدم المساواة مع بقية الأفراد، أشعر بالانتماء إلى الدولة،
- 4 - في الدولة الديمقراطية، يمثل المواطن صاحب القرار في كل المجالات.
- 5 - أشارك في إدارة الشأن العام سواء من الناحية السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية، عبر آليات وإجراءات يقرها القانون وفي فضاءات تتمتع بالحرية والتسيير الديمقراطي،
- 6 - أقدم نفسي أولا وأخيرا مهما كان ديني أو جنسي أو عرقي كمواطن-ة-

"العنصر الأولي والرئيسي في المواطنة هو العنصر القانوني المتعلق بالحقوق والذي من نتائجه توفر بقية العناصر أي الممارسة والهوية.

ففي غياب الحقوق لا حديث أصلا عن المواطنة ولا يمكن للفرد أن يكتسب هوية المواطنة."

بعد التعرف إلى مفهوم المواطنة وتطوره من الناحية التاريخية وكذلك عناصر المواطنة وأهمها الحقوق والواجبات، من الضروري التساؤل عن الضمانات التي تكفل هذه الحقوق.

## II - 2 - ضمانات حقوق المواطنة :

### دولة القانون والمؤسسات، الديمقراطية:

إن المواطنة بما هي حقوق تفرّها الدولة، فإنها تتطلب أسسا تبنى عليها تلك الدولة ومناخا يسمح بممارسة المواطنة وتجسيدها على أرض الواقع نتحدث هنا عن ضمانات المواطنة والتي تتمثل خاصة في وجود دولة القانون والمؤسسات أولا و في الديمقراطية ثانيا.

### II - 2 - أ- دولة القانون والمؤسسات تكفل المواطنة:

يعني مصطلح «دولة القانون والمؤسسات» أن جميع العلاقات داخل الدولة تخضع للقانون وحده.

وجميع العلاقات هي تلك الروابط بين الأفراد أو التي تجمع بين الأفراد والمؤسسات أو التي تقوم بين المؤسسات.

مفهوم دولة القانون يقابله إذا مفهوم دولة الأشخاص، بمعنى أن الدولة بقوانينها وسلطاتها ومؤسساتها لا ترتبط بالشخص كما في دولة لويس الرابع عشر في فرنسا من خلال عبارته الشهيرة «الدولة هي أنا» « L'Etat c'est moi » وإنما بمنظومة قانونية ومؤسساتية تنطبق على الجميع.

وهي الدولة التي تضمن قوانينها حريات وحقوق مواطنيها.

### ● منشأ دولة القانون والمؤسسات :

تعود جذور مفهوم دولة القانون والمؤسسات لعصر الأنوار عندما طالب فلاسفة الأنوار بوضع ضوابط وقواعد تحدّد السلطات عبر القوانين التي تعترف بحقوق الأفراد في إطار العقد الاجتماعي لجون جاك روسو.

تمثل نظرية **العقد الاجتماعي** التبرير الكلاسيكي لنشأة الدولة.

حسب فلاسفة الأنوار (مثل هوبز ولوك)، تم طرح فرضية شكل الحياة في مجتمع بدون دولة أي في حالة الطبيعة. وحسب رأيهم، تتسم هذه الحالة بحروب أهلية وصراعات مستمرة يخوضها كل فرد في مواجهة الكافة أي حرب الكل ضدّ الكل؛ وهو ما يجعل الناس يلتجئون للاتفاق على «عقد اجتماعي»- Contrat Social.

يقتضي العقد الاجتماعي أن يتنازل الأفراد بموجبه عن جزء من حريتهم من أجل المصلحة العامة التي يوفرها كيان ذو سيادة يقوم على القانون. دون كيان الدولة يستحيل حفظ النظام والاستقرار.

ترى هذه النظرية ان أفراد الشعب اتفقوا على قيام الدولة من خلال عقد اتفاقات بين مجموعة الافراد مع الحاكمين. بمقتضى هذا الاتفاق أو العقد، يتقبل الشعب حكم الدولة مقابل تلبية حاجات الناس الأمنية وتنسيق علاقاتهم مع بعض عبر القوانين.

وبهذا المعنى تختلف دولة القانون التي يضع فيها البشر قوانينهم وفق إرادتهم ومنهم تكتسب مشروعيتها ويتفقون على حقوقهم والتزاماتهم وحقوق الحاكم والتزاماته عن الدولة الدينية.

في الدولة الدينية، يحكم الأفراد وفق ما يعتبرونه تفويضا أو تكليفا إلهيا وبالتالي يحكمون الناس وفق قواعد لاهوتية وليست قواعد نابعة من البشر أنفسهم. بينما في دولة القانون تسود القواعد التي يضعها الشعب في قوانينه.

### ● تطوّر دولة القانون والمؤسسات :


في بداية القرن العشرين، أعيد النظر والتفكير في مفهوم دولة القانون والمؤسسات، فقد عمّق القانوني النمساوي هانس كلسن **Hans Kelsen** تعريفها .

دولة القانون والمؤسسات ليست فقط الدولة التي تخضع العلاقات فيها

لحماية هرمية القوانين لا بد أن يلعب القضاء دوره في إلغاء القوانين التي لم تحترم من حيث الشكل أو المضمون مبدأ شرعية القوانين. مبدأ شرعية وسلامة القوانين ينطبق على مواطني الدولة وكذلك على مؤسسات الدولة طبقاً لقاعدة المساواة.

عندما تلتزم السلطات بصلاحياتها وبالتالي بالقانون يعرف المواطن أن حقوقه مكفولة وفي صورة التعدي عليها فإن القضاء يحسم النزاع بكل استقلالية ولذلك فإن دولة القانون والمؤسسات تعتبر ضماناً للمواطنة.

تترتب القواعد القانونية وفق الهرم التالي<sup>15</sup> :



## • هرم القواعد القانونية •

15 - لمزيد من المعلومات حول هرم القواعد القانونية، راجع الصفحة

للقانون وإنما هي الدولة التي تخضع فيها القوانين إلى ترتيب هرمي يجعل سلطاتها مضبوطة ومحددة بشكل دقيق وصارم حسب اختصاصها في مجال إصدار النصوص القانونية<sup>13</sup>.

في هذه المنظومة تكون كل قاعدة قانونية مقبولة وصالحة عندما تخضع على مستوى الشكل والمضمون للقاعدة التي تعلوها وهو ما يصرح عليه بشرعية القاعدة القانونية.

لكي تكون القاعدة القانونية صالحة وشرعية لا بدّ:

- **من حيث الشكل** : أن تصدرها السلطة المختصة ووفق إجراءات محددة بالقانون.

- **من حيث المضمون** : أن لا تخالف القاعدة الأدنى من حيث الترتيب الهرمي القاعدة التي تعلوها في الترتيب، لا بد أن يكون المضمون متطابقاً ومتوائماً مع القاعدة القانونية الأعلى في الترتيب.

باعتبار أن كل قاعدة قانونية يكون مصدرها سلطة معينة فإن هذه السلطة تلتزم باحترام الترتيب الهرمي لقواعد القانون وبذلك يحدّد القانون صلاحياتها. في صورة تجاوز أو خرق هذا الترتيب الهرمي يتدخل القضاء للفصل وهو ما يستوجب وجود قضاء مستقل عن بقية السلطات أي التشريعية والتنفيذية<sup>14</sup>.

13 - ملاحظة : القانون يستعملها هنا كمصطلح عام ويقصد به القاعدة العامة والملزمة ولكن النصوص القانونية تختلف حسب السلطة التي أصدرتها مثلما يبيّن الرسم أدناه. لمزيد التعمق في مفهوم القانون راجع الصفحة....

14 - « Cet ordonnancement juridique s'impose à l'ensemble des personnes juridiques. L'État, pas plus qu'un particulier, ne peut ainsi méconnaître le principe de légalité : toute norme, toute décision qui ne respecteraient pas un principe supérieur seraient en effet susceptibles d'encourir une sanction juridique. L'État, qui a compétence pour édicter le droit, se trouve ainsi lui-même soumis aux règles juridiques, dont la fonction de régulation est ainsi affirmée et légitimée. Un tel modèle suppose donc la reconnaissance d'une égalité des différents sujets de droit soumis aux normes en vigueur L'État de droit est avant tout un modèle théorique. Mais il est également devenu un thème politique, puisqu'il est aujourd'hui considéré comme la principale caractéristique des régimes démocratiques. En faisant du droit un instrument privilégié de régulation de l'organisation politique et sociale, il subordonne le principe de légitimité au respect de la légalité. Il justifie ainsi le rôle croissant des juridictions dans les pays qui se réclament de ce modèle. » Qu'est-ce que l'Etat de droit. <http://www.vie-publique.fr/decouverte-institutions/institutions/approfondissements/qu-est-ce-que-etat-droit.html>

## II - 2 - ب- الديمقراطية ضمانة المواطنة :

المواطنة تعني الحق في المشاركة في الشأن العام، لا تتوفر هذه المشاركة في دولة غير ديمقراطية، ولا يمكن أن نعتبر نظاما ما ديمقراطيا إذا لم يشارك المواطنون في إدارة الشأن العام واتخاذ القرارات التي تهمهم. الربط بين الديمقراطية والمواطنة لصيق وجدلي ولفهم دور الديمقراطية في حماية وضمان المواطنة من الضروري التعرف إلى المفهوم والأسس في أنواع الديمقراطية المختلفة.

### ● الديمقراطية، المفهوم والأسس : ■ المفهوم :

لغويًا الديمقراطية هي كلمة مركبة من كلمتين: الأولى مشتقة من الكلمة اليونانية أو Demos وتعني عامة الناس، والثانية kratia وتعني حكم. وبالتالي تعني الديمقراطية لغةً حكم الناس أو حكم الشعب. والشعب هو مجموعة من الأفراد أو الأقسام (جمع قوم) يعيشون في إطار واحد من الثقافة والعادات تجمعهم مصلحة مشتركة ضمن مجتمع واحد وعلى أرض واحدة.

يعبر عن الديمقراطية بحكم الشعب بنفسه ولفنفسه.

عندما يحكم الشعب نفسه بنفسه، أي عندما يتخذ الشعب القرارات التي تهمه بنفسه وفق إجراءات وطرق يحددها لنفسه، فهو يتمتع بالسيادة وله سلطة التعبير عن إرادته الحرّة ويكون نظامه ديمقراطيا.

سيادة الشعب حقّ مكفول حسب النصوص الدولية حيث ورد بالمادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن: «إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت».

وسيادة الشعب هي سيادة المواطنين الذين يمكنهم ممارسة تلك السيادة بطريقة مباشرة كما كان الأمر لدى الإغريق عندما يجتمع الشعب في الساحة العامة بأثينا لاتخاذ قرار معين وكذلك اليوم عندما يستفتى الشعب (استفتاء

شعبي referendum ) في مسألة ما أو ممارسة السيادة بطريقة غير مباشرة عبر ممثليهم في المجالس والهيئات التمثيلية institutions représentatives.

### "الديمقراطية إذا ديمقراطية مباشرة démocratie directe وأخرى غير مباشرة démocratie indirecte وفي الحالتين ثمة أدوات لتعبير المواطن عن تلك السيادة."

تسعى الديمقراطيات إلى تطوير أدوات مشاركة المواطنين في إدارة الشأن العام ومن ثمة نشأ مفهوم الديمقراطية التشاركية\* .

تعمل الديمقراطية التشاركية على التقليل من مركزية القرارات وذلك بمشاركة المواطنين كأفراد في رسم السياسات المختلفة للدولة على المستوى المحلي والجهوي والمركزي.

تمثل المركزية، أي اتخاذ القرارات على مستوى العاصمة مانعا أمام مشاركة المواطنين ولذلك تعمل الديمقراطيات على تمكين الجهات من وسائل اتخاذ القرارات من ذلك تمتيع البلديات بالاستقلالية المالية والإدارية للتمكن من البرمجة والتخطيط حسب احتياجات الجهة.

يقع تشريك المواطنين بالتالي من خلال جملة من الإجراءات والهيكل التي تُتخذ فيها القرارات المختلفة ويساعد المواطنون من خلالها على تسيير شؤون الدولة. وتسمى لذلك أيضا بديمقراطية القرب Démocratie de proximité.

من ضمن وسائل الديمقراطية التشاركية أيضا الاستشارات الجهوية والعرائض، ومشاركة المواطنين سواء كأفراد أو ضمن مؤسسات المجتمع المدني في المجالس الجهوية والمحلية...

غير أن كافة هذه الوسائل تتطلب إعمالها الجدي وأخذ قراراتها بعين الاعتبار من قبل الهيكل المركزي كي لا تتحوّل إلى إجراءات شكلية.

تضمن الديمقراطية المواطنة الفعلية من خلال اتخاذ إجراءات وقوانين وآليات لتفعيل المشاركة في إدارة الشأن العام.

في الديمقراطية للمواطنين رأي يقع العمل به على المستوى المركزي والجهوي والمحلي.  
تقطع الديمقراطية مع المواطن السلبي وتعمل على إشراكه في اتخاذ القرارات في كافة المجالات.  
تحدّ الآليات الديمقراطية من عزوف المواطنين عن إبداء الرأي والمشاركة في صنع القرار.  
آليات تشريك المواطنين تستوجب احترام حقوق المواطنة والإنسان كافة حتى يتمكن المواطنون على قدم المساواة وبكل حرية من التعبير عن آرائهم والمشاركة في اتخاذ القرار.  
ما هي الأسس التي تقوم عليها الديمقراطية و تضمن من خلالها المواطنة؟

### ■ أسس الديمقراطية :

لليديمقراطية أسس تقوم عليها. عند توقّر أسس الديمقراطية يمكن وصف نظام ما بكونه ديمقراطيا.

### ◀ مبدأ التداول السلمي على السلطة :

عندما يختار المواطنون من ينوبهم ويمثلهم في ممارسة السيادة فذلك يكون لمدّة زمنية تحددها القوانين وهي مدّة مراقبة المواطنين لممثلهم ثم اختيار غيرهم عبر الانتخاب<sup>17</sup>. الانتخاب يكسب السلطة القائمة مشروعيتها باعتبار أن اختيارها كان عن طريق الشعب ووفق إرادته الحرة. من خلال الانتخاب يسعى المواطنون إلى اختيار من يمثلهم أي من يعمل على تحقيق مصالحهم.

17 - المادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان» لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً. لكل شخص نفس الحق الذي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد. إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت.»



- دورية الانتخابات حسب الدستور والقوانين الانتخابية وهي طريقة لضبط مدة ممارسة الحكم.

- انتخابات تعكس إرادة المواطنين وسيادة الشعب أي حرية ونزاهة و شفافة حسب المعايير الدولية<sup>18</sup> .

- ضمان حريات وحقوق المواطنين في التعبير والتظاهر السلمي و العمل الجمعياتي و الحزبي و النقابي... بالتالي ضمان حقوق الإنسان.

### ◀ مبدأ الفصل بين السلطات :

تتنافى الديمقراطية مع احتكار السلطة لدى نفس الشخص أو نفس الهيئة.

لذلك عندما ينتخب المواطنون ممثلهم في السلطة تتوزع هذه الأخيرة حسب الأدوار إلى سلطة تشريعية وسلطة تنفيذية وسلطة قضائية. إن هذا التوزيع لأدوار الدولة قد بدأ مع روما ولكنه تطوّر مع فكر الأنوار وفلسفة لوك ومونتسكيو ليصير ركيزة للديمقراطية وللدولة الحديثة وضمانة لحرية المواطنين.

حسب هذا التوزيع، للدولة سلطات ثلاث :

- **السلطة التشريعية** : وهي المسؤولة عن تشريع القوانين.

- **السلطة التنفيذية** : وهي المسؤولة عن تنفيذ القوانين المشرعة من قبل البرلمان.

- **السلطة القضائية** : ومهمتها فصل النزاعات بين الناس أو/ و المؤسسات.

هذه السلط الثلاث لا يمكن أن تجتمع لدى نفس الشخص أو الجهاز من الناحية الهيكلية ومن الناحية الوظيفية.

كل سلطة مستقلة من حيث الهيكلية والمهام وتراقب بقيّة السّلط.

ينص دستور الدولة على مبدأ وطريقة توزيع السّلط بما يضمن التوازن

18 - <http://www.youtube.com/watch?v=eO00yY17m8>»<http://www.youtube.com/watch?v=eO00yY17m888>

تجديد الانتخاب بشكل دوريّ يمكّن من التداول السلمي على السلطة.

التداول السلمي على السلطة يفترض وجود تيارات سياسية أو/ وأحزابا مختلفة وهو ما يسمّى التعددية الحزبية.

تعني التعددية الحزبية وجود أحزاب تطرح تصورات سياسية واقتصادية واجتماعية وبيئية وثقافية مختلفة وفق البرامج التي تقدمها وممارستها السياسية ليتمكن المواطنون من الاختيار فيما بينها عند الانتخاب.

تفضي الانتخابات إلى فوز أغلبية ما بأصوات المواطنين، وتتسلم هذه الأغلبية الحكم.

في الديمقراطية لا يلغي فوز الأغلبية دور الأقلية ممن خسر الانتخابات. بل هي التوازن بين حكم الأغلبية ومعارضة الأقلية.

خلال المدّة النيابية، تعمل المعارضة على مراقبة السّطة القائمة وعلى طرح تصوّراتها وبدائلها والضغط على الحزب الحاكم من أجل اعتمادها كما تقوم أحزاب المعارضة بتأطير المواطنين من أجل الفوز بأصواتهم في الانتخابات الموالية وهو ما يسمى بالتنافس السياسي.

يختار المواطنون بين الأحزاب وفق مصالحهم ومبادئهم. فدور المواطنين أساسي خلال الانتخاب وبعده.

• **يقطع مع شخصنة السلطة ورهنها بالأفراد.**

• **يقطع مع توريث الحكم.**

• **يساهم في تجديد النخب السياسية.**


يفترض التداول السلمي على السلطة :

- تعددية حزبية تتحقق عبر الاعتراف بحرية تكوين ونشاط الأحزاب صلب الدستور والقوانين و تتجسد عبر انخراط المواطنين في تكوين الأحزاب ونشاطها.

يحتاج الحفاظ على التوازن بين السّلت قضاء مستقلا ليحسم في النزاعات التي يمكن أن تنشأ.

بينها ويكفل عدم الاستحواذ على السلطة أو التداخل بينها وأيضا التعسف في استعمالها.

تُحدد طريقة توزيع السّلت النّظام السياسي للدولة.  
لدى كل سلطة أدوات رقابة على بقية السلت.



## ◀ مبدأ استقلال القضاء :

العدل أساس العمران حسب ابن خلدون.

يتحقق العدل عندما يتمتع القضاء بالاستقلالية التامة عن السلطتين التنفيذية والتشريعية ليضمن تطبيق القانون عليهما في حال تنازعتا في السلطات والصلاحيات وليكفل حقوق المواطن عند تظلمه من إحدى السلطات.

مهمة القضاء ،وهي تطبيق القانون، تستوجب حياد القاضي وعدم قابليته للعزل أو الضغط أو الإرشاء.

دوليا، يعتبر إعلان ميلانو لسنة 1985 من أكثر الأعمال جدية في مجال مبادئ استقلال القضاء ومما جاء في هذا الإعلان هو ما يلي :

«تكفل الدولة استقلال السلطة القضائية وينص عليه دستور البلد وقوانينه. ومن واجب جميع المؤسسات الحكومية وغيرها من المؤسسات احترام ومراعاة استقلال السلطة القضائية. تفصل السلطة القضائية في المسائل المعروضة عليها دون تحيز، على أساس الوقائع ووفقا للقانون، ودون أية قيود أو تأثيرات غير سليمة أو أية إغراءات أو ضغوط أو تهديدات أو تدخلات مباشرة كانت أو غير مباشرة، من أي جهة أو لأي سبب»<sup>19</sup>.

19 - مبادئ أساسية بشأن استقلال السلطة القضائية اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المعقود في ميلانو من 26 أوت إلى 6 ديسمبر 1985. كما اعتمدت ونشرت على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 40/32 المؤرخ في 29 تشرين الثاني/نوفمبر 1985 40/146 المؤرخ في 13 كانون الأول/ديسمبر 1985. حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 541.



# ضمانات حقوق المواطنة

الديمقراطية


دولة القانون والمؤسسات



## كيف أضمن المواطنة؟



- عندما تقوم الدولة على القانون والمؤسسات في علاقتها مع المواطن وليس على العلاقات الشخصية أو المستوى الاجتماعي أو الولاء السياسي...
  - عندما تقوم العلاقة بين المؤسسات على علوية القانون النابع من إرادة الشعب،
  - عندما يختار المواطنون ممثليهم ويراقبون أداءهم في تحقيق مصالحهم خلال مدة انتخابهم،
  - عندما يكون بإمكانني الاختيار بين أحزاب وتيارات سياسية متعددة ومختلفة وتعمل بحرية،
  - عندما تتوزع السلط بشكل متوازن وبإمكانها مراقبة بعضها البعض وبإمكانني مراقبة أداؤها،
  - عندما لا يقتصر اتخاذ القرار على العاصمة والمركز وإنما بإمكانني في الجهات أن أشارك وأبدي رأيي ويقع العمل بأراء المواطنين في كل المجالات التشريعية والسياسية والتنمية والثقافية وغيرها،
  - عندما يقع التداول بشكل سلمي على السلطة،
  - عندما يكون بإمكانني أن ألبأ للقضاء عند الاعتداء على حريتي وحقي وينصفني القضاء بتطبيق القانون وباستقلال تام،
  - عندما تحترم حقوق الإنسان وحياته،
- ← تكون مواطنتي مكفولة وأساهم في الحفاظ عليها بأداء واجباتي تجاه بقية المواطنين والدولة.



# الجزء الثاني : المواطنة الفاعلة الإطار القانوني، الآليات وفضاءات ممارسة المواطنة

## 1- الإطار القانوني لممارسة المواطنة

يتكوّن الإطار القانوني لممارسة المواطنة من منظومة قانونية وطنية ومنظومة قانونية دولية وهاتان المنظومتان تتفاعلان باستمرار فتتري كل منظومة الأخرى.

### 1 - 1 - المنظومة القانونية الوطنية :

يعتبر الدستور من أهم القواعد القانونية التي تصدرها الدولة على المستوى الوطني والتي ترسخ قيم المواطنة في البلاد. وتستمدّ بنية القواعد القانونية شرعيتها من الدستور.

#### 1 - 1 - أ - الدستور :

##### ● تعريف الدستور :

هو مجموعة القواعد القانونية التي تضبط تنظيم وتسيير السلطة السياسية داخل الدولة وتضمن حقوق المواطنين والمواطنات.

##### ● تاريخ الدستور عبر العالم :

يعود الدستور بمفهومه الحديث إلى فترة حرب الاستقلال الأمريكية التي توجت بوضع أول دستور مكتوب سنة 1787. ثم بعد الثورة الفرنسية ظهر الدستور الفرنسي الأول سنة 1791.

اليوم، أصبحت كل الدول المستقلة تضع دستورا كتعبير عن السيادة الوطنية.

##### ● تاريخ الدستور في تونس :

عرفت تونس عدة دساتير عبر تاريخها.

■ **دستور قرطاج :** يمثل دستور قرطاج أول شكل من أشكال التنظيم السياسي المقنن codifié بتونس وقد أورد الفيلسوف الإغريقي أرسطو

نصّه وركّز على تحليل أهميته في كتابه السياسة من خلال مقارنته بدستور مدينة أسبرطا اليونانية وتفضيله عليه.

■ **دستور 1861 :** صدر هذا الدستور بعد عهد الأمان المؤرّخ في 10 سبتمبر 1857 وعهد الأمان هو بمثابة إعلان الحقوق والحريات ولذلك يعتبر تمهيدا لصدور دستور 1861.

مثل دستور 1861 أحد أبرز الأحداث المسجلة في التاريخ السياسي الحديث للبلاد التونسية فهو أول دستور عربي حديث وقد ساهم في تكريس العديد من المبادئ السياسية الهامة.

ويتضمن هذا الدستور تنظيم الحياة السياسية بالبلاد التونسية والفصل بين السلط الثلاث والحدّ من سلطة الباي وإقرار مسؤوليته أمام المجلس الأكبر. ومن أهم ما جاء في هذا الدستور :

- الإلتزام بمقتضيات عهد الأمان.

- الفصل بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية.

- إنشاء المجلس الأكبر المتكون من 60 عضوا المعيّنين لمدة 5 سنوات. ومن مشمولاته وضع القوانين وتنقيحها وشرحها وتأييدها والموافقة على الأداءات ومراقبة الوزراء ودرس مشروع الميزانية.

- إنشاء شبكة من المحاكم تباشر القضاء.

إثر اندلاع ثورة علي بن غداهم سنة 1864 قرّر الصادق باي إيقاف العمل بدستور 1861.

■ **دستور 1959 :** هو الدستور الأول للدولة التونسية المستقلة الذي نظم السلط السياسية واعترف بمجموعة من الحقوق والحريات للمواطنين،

تؤكد توطئة هذا الدستور على حقوق الإنسان معلنة : «ان النظام الجمهوري خير كفيل لحقوق الإنسان وإقرار المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات ولتوفير أسباب الرفاهية بتنمية الاقتصاد واستخدام

اختار المؤسسون الحفاظ على الفصل الأول من الدستور القديم بعد نقاش كبير و جدل حول غموض هذا الفصل في ما يخص شكل الدولة « تونس دولة حرّة، مستقلة، ذات سيادة، الإسلام دينها، والعربية لغتها، والجمهورية نظامها».

لا يجوز تعديل هذا الفصل.

وقد استمرت النقاشات لعدة أشهر إلى أن تم الإتفاق على إضافة الفصل الثاني تفاديا لتأويلات اعتبرت بعض الأحزاب تمس بمدنية الدولة .

### الفصل الثاني :

«تونس دولة مدنية، تقوم على المواطنة، وإرادة الشعب، وعلوية القانون»

لا يجوز تعديل هذا الفصل.

من المبادئ الهامة المكرسة في الدستور الجديد نذكر أيضا مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات بين المواطنين والمواطنات حسب ما جاء في الفصل 21 من الدستور:

«المواطنون والمواطنات متساوون في الحقوق والواجبات، وهم سواء أمام القانون من غير تمييز .

تضمن الدولة للمواطنين والمواطنات الحقوق والحريات الفردية والعامّة، وتهيئ لهم أسباب العيش الكريم».

### إضافة إلى الفصل 46

«تلتزم الدولة بحماية الحقوق المكتسبة للمرأة وتعمل على دعمها وتطويرها .

تضمن الدولة تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة في تحمل مختلف المسؤوليات وفي جميع المجالات.

ثروة البلاد لفائدة الشعب وأنجع أداة لرعاية الأسرة وحق المواطنين في العمل والصحة والتعليم».

لكن، عرف دستور 1959 عدة تنقيحات ساهمت في إرساء الديكتاتورية خاصّة عند إقرار الرئاسة مدى الحياة بمقتضى القانون الدستوري عدد 75-13 المؤرخ في 19 مارس 1975 وقيّد كذلك ممارسة الحقوق والحريات بإعلان المبادئ صلب الدستور ثم الإحالة على قوانين لا تكتفي بتنظيم الحريات المنصوص عليها فحسب بل تضبطها بشكل يقلص من هامشها ويضيق ممارستها *la constitution renvoie à la loi*.

بقي دستور 1959 نافذا إلى حدّ تعليقه بعد 2011 بمقتضى الفصل 27 من القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 يتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية<sup>20</sup>.

■ **دستور 2014 :** هو دستور الجمهورية الثانية، الذي تمت صياغته من طرف المجلس الوطني التأسيسي.

شهدت تونس انتخابات حرة و ديمقراطية لأول مرة في تاريخها يوم 23 أكتوبر 2011 ، انتخب فيها التونسيون المجلس الوطني التأسيسي المكلف بكتابة دستور جديد للبلاد و هو متكون من 217 نائبا تنظموا داخل ستة لجان دستورية لصياغة دستور الجمهورية الثانية.

تمت المصادقة على هذا الدستور يوم 26 جانفي 2014 ب 200 صوتا مؤيدا و 12 ضد و 4 ممتنعين.

فيما يتعلق بمضمون هذا الدستور والمناقشات داخل المجلس، تجدر الإشارة إلى أن المداولات استمرت ما يقارب 3 سنوات اشتركت فيها كل مكونات المجتمع المدني التونسي.

20 - الفصل 27 فقرة 1 من القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011: يُقرّ المجلس الوطني التأسيسي ما تم من تعليق العمل بدستور الأول من جوان 1959 ويفرّز إنهاء العمل به بصدور هذا القانون التأسيسي.

ثمرة اتفاقات بين أحزاب سياسية مختلفة ومجتمع مدني بذل كل ما في وسعه حتى يؤثر في مسار كتابة هذا الدستور في إتجاه ضمان الحريات الفردية والعامّة وضمان حقوق الإنسان.

دستور 2014

دستور 1959

دستور 1861

دستور قرطاج

### ● قيمة الدستور :

اقترن استقلال الدول وتحرر الشعوب بإصدار دستور كتعبير عن تأسيس وبناء دول مستقلة ولها سيادة.

**هو أهم وثيقة قانونية في الدولة لأنه :**

- النص المؤسس للدولة الذي يحدّد اختياراتها الأساسية وشكلها موحدة مثل دولة تونس أو اتحادية مثل الولايات المتحدة الأمريكية.

- النص الذي يحدد طبيعة النظام السياسي في البلاد والعلاقات بين السلطات السياسية.

- النص المنظم للعلاقة بين المواطنين والمواطنات والسلطة السياسية.

- النص الذي يقر ويضمن ويحمي حقوق الإنسان في عالميتها ووحدتها وعدم تجزئتها وترابطها وشمولييتها.

- النص الأعلى في هرم القواعد القانونية ويسمو على بقية القواعد القانونية الأخرى مثل المعاهدات الدولية المصادق عليها من قبل الدولة والقوانين والمراسيم والأوامر والقرارات على أساس التسلسل الهرمي للقواعد القانونية. علوية الدستور تستوجب آليات لحمايتها.

تسعى الدولة إلى تحقيق التناصف بين المرأة والرجل في المجالس المنتخبة.

تتخذ الدولة التدابير الكفيلة بالقضاء على العنف ضد المرأة »

تجدد الإشارة أنه رغم أن هذه الثورة كانت ثورة قادها الشباب من أجل الشغل والحرية والكرامة الوطنية و ضد القمع والتهميش فإن ما يعيبه البعض على هذا الدستور أنه لم يعترف بهذا الدور واقتصر على ذكر الشباب في فصل وحيد إنشائي تطرق فيه إلى حقوق الشباب بطريقة فضفاضة.

## الفصل 8

الشباب قوة فاعلة في بناء الوطن.

« تحرص الدولة على توفير الظروف الكفيلة بتنمية قدرات الشباب وتفعيل طاقاته وتعمل على تحمله المسؤولية وعلى توسيع إسهامه في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية .»

في حين يرى آخرون أن الفصل 8 وبالنظر للصيغة التي جاء فيها لا قيمة قانونية له ، لكن بفعل هذا الفصل تكون الدولة مطالبة باتخاذ سياسات للنهوض بشأن الشباب وتدعيم مكانتهم.

إن الدستور ليس مجرد نصوص قانونية تنص على مبادئ تبقى مجرد حبر على ورق لأن تطبيقه على أرض الواقع سيبقى رهين تنفيذه من قبل السلطات السياسية و تفسيره من قبل المحكمة الدستورية، دون أن ننسى يقظة المجتمع المدني و جميع المواطنين.

لعل معظم المراقبين للعملية الدستورية يعتبرون أن قوة هذا الدستور تكمن في طبيعته التوافقية لأنه لا يجب أن ننسى أن كل الفترات الانتقالية تعرف مشاكل سياسة و توترات قد تصل أحيانا إلى حد تهديد جهود إعادة بناء الدول، و يمكن القول أنه في الحالة التونسية جاء هذا الدستور

## ■ ضمان علوية الدستور بمراقبة دستورية القوانين :

تهدف رقابة دستورية القوانين إلى السهر على احترام أحكام الدستور من قبل السلطة التشريعية.

رغم إجماعها على أهمية الرقابة لضمان احترام الدستور والقوانين من قبل السلطات العمومية فإن الدول تختلف في أساليب الرقابة على دستورية القوانين فهناك من أسندها إلى هيئة سياسية مستقلة تختلف تسميتها من دولة إلى أخرى، وهناك من أكلها إلى الهيئات التمثيلية، وهناك من أكلها إلى المحاكم.

في معظم الحالات، تتصل مراقبة دستورية القوانين بالمجالات المتعلقة بالموطنة لأن الشكاوى المقدمة أمام الهيئات المكلفة بمراقبة دستورية القوانين تتعلق بممارسة الحريات العامة وحقوق المواطنة عندما يقرها الدستور و تسعى القوانين إلى تقييدها.

## ■ أهم أنواع الدساتير

◀ الدساتير المكتوبة والدساتير العرفية (غير المكتوبة)  
: constitutions écrites et constitutions coutumières

- **الدساتير المكتوبة** هي المدونة في وثيقة دستورية وهي الأكثر استعمالا في العالم ومنها الدستور التونسي الصادر سنة 1959.

- **الدساتير غير المكتوبة أو الدساتير العرفية** هي التي تكتسي قيمة قانونية عندما تتوفر على عنصرين: عنصر مادي يقوم على تواتر وتكرار القيام بسلوك معين وعنصر معنوي يرتكز على الشعور بالزامية السلوك الدستوري من ذلك الدستور العرفي بإنجلترا.

## ◀ الدساتير الجامدة والدساتير المرنة

- **الدساتير الجامدة** هي الدساتير التي تضع شروطا وإجراءات خاصة لتنقيح أحكامها مثل الدستور التونسي لسنة 1959 في الباب العاشر الخاص بتنقيح الدستور .  
- **الدساتير المرنة** هي الدساتير التي لا تخضع إلى إجراءات خاصة لتعديلها.

## ■ كيفية وضع الدستور من قبل سلطة تأسيسية

◀ **يمكن أن تكون سلطة أصلية** مثل المجلس القومي التأسيسي الذي وضع دستور 1959 أو المجلس الوطني التأسيسي الذي وضع دستور 2014 في تونس.

تتكون هذه السلطة من مجموعة من الأعضاء المنتخبين وبالتالي يشارك المواطنون في اختيار واضعي دستورهم.

تتمتع السلطة التأسيسية بصلاحيات مطلقة لوضع الدستور أي أنه لا توجد ضوابط قانونية سابقة لوجود السلطة التأسيسية تكون ملزمة لها.

◀ **يمكن أن تكون سلطة تأسيسية فرعية** هي السلطة المكلفة بتعديل الدستور وهي السلطة التشريعية العادية التي تتحول إلى سلطة تأسيسية فرعية لتعديل الدستور حسب الإجراءات والتدابير التي ينص عليها الدستور.

## لماذا نهتم بالدستور؟



يمثل الدستور أعلى القواعد القانونية فكل بقية النصوص التشريعية يجب أن تخضع له وتحترمه من حيث الشكل والمضمون لكي تكتسب الشرعية القانونية.

الدستور يحدّد شكل الدولة، العلاقة بين السلط، علاقة السلطة بالمواطنين من خلال ما يقرّه للمواطنين من حقوق على السلطة احترامها وعدم انتهاكها وحمايتها كما يكفل الدستور ضمانات تلك الحقوق وآليات حمايتها مثل المحكمة الدستورية.

كلما كان الدستور ضامنا لحقوق وحرّيات المواطنين بشكل صريح وواضح، تقلّص هامش المساس بهذه الحقوق وانتهاكها ولذلك تتجه الدساتير إلى إقرار حقوق الإنسان في كونيتها وشموليتها وعدم تجزئتها وتنص على المساواة بين جميع المواطنين وبين الجنسين ومنع التمييز مهما كان سببه.

في تونس تمثل الثقافة الدستورية ثقافة عريقة ولذلك بعد الاستقلال سارعت تونس إلى إصدار دستورها الأول عن طريق مجلس منتخب من قبل الشعب وكذلك بعد التغيير السياسي الذي شهدته تونس في 2011 طالب الشعب التونسي بدستور جديد يناسب المرحلة ويضمن الديمقراطية وحقوق الإنسان.

## ا - 1 - ب - القانون :

### ● تعريف القانون :

يمكن تعريف القانون بكونه جملة من القواعد القانونية الصادرة عن السلطة التشريعية في إطار الدولة. القانون هو جملة من القواعد السلوكية الواجب احترامها والتي جاءت لتنظيم الحياة الاجتماعية<sup>21</sup>.

### ● خصائص القاعدة القانونية :

**هي قاعدة عامة ومجردة :** يعني انها تتجه لكافة الناس وتتعامل القاعدة القانونية على قدم المساواة رغم الاختلاف القائم بين الناس.

**هي قاعدة ملزمة :** هي قاعدة تأمر بالقيام بفعل ما أو تنهى عن إتيان فعل ما، لأنها ترد غالباً في شكل أمر أو في شكل نهى فهي ليست مجرد دعوة أو نصيحة. وبما أن القاعدة القانونية آمرة يتعين احترامها وإلا يخضع للعقاب من لا يحترمها أو يتجاوزها.

### ● أنواع القوانين :

نجد عدّة أنواع من القوانين ومنها خاصة القوانين الأساسية والقوانين العادية.

### ■ القوانين الأساسية :

هي القوانين التي يحدّد الدستور طبيعتها وإجراءات وضعها والمصادقة عليها. تحظى هذه القوانين بمنزلة خاصة في الدستور لأنها تتناول خاصة المجالات المتعلقة بالحريات الفردية والعامة وحقوق الإنسان والانتخابات وبتسيير المؤسسات الدستورية والجماعات المحلية، على سبيل المثال يمكن ان نذكر الدستور التونسي السابق الذي تعرض إلى القوانين الأساسية في الفصل 28 كما يلي: «يصادق مجلس النواب ومجلس المستشارين على القوانين الأساسية والعادية بالأغلبية المطلقة للأعضاء... ولا يعرض مشروع القانون الأساسي على مداولة مجلس النواب إلا بعد

مضي خمسة عشر يوماً على ايداعه. والقوانين المنصوص عليها بالفصول 4 و 8 و 9 و 10 و 66 و 67 و 68 و 69 و 70 و 71 و 75 من الدستور تعتبر قوانين

أساسية. ويتخذ القانون الانتخابي في شكل قانون أساسي»

إضافة إلى الفصل 65 من الدستور الجديد

تتخذ شكل قوانين أساسية المنصوص المتعلقة بالمسائل التالية :

- الموافقة على المعاهدات،
- تنظيم العدالة والقضاء،
- تنظيم الإعلام والصحافة والنشر،
- تنظيم الأحزاب والنقابات والجمعيات والمنظمات والهيئات المهنية وتمويلها،
- تنظيم الجيش الوطني،
- تنظيم قوات الأمن الوطني والديوانة،
- القانون الانتخابي،
- التمديد في مدة مجلس نواب الشعب وفق أحكام الفصل 55،
- التمديد في المدة الرئاسية وفق أحكام الفصل 74،
- الحريات وحقوق الإنسان،
- الأحوال الشخصية،
- الواجبات الأساسية للمواطنة،
- السلطة المحلية،
- تنظيم الهيئات الدستورية،
- القانون الأساسي للميزانية

يدخل في مجال السلطة الترتيبية العامة المواد التي لا تدخل في مجال القانون.

### ■ القوانين العادية :

هي القوانين التي لا ينص الدستور على شروط خاصة لوضعها من حيث الإجراءات والموضوع. تتعلق القوانين العادية بالمجالات الخارجة عن نطاق القوانين الأساسية.

### ● أهمية القانون بالنسبة للمواطنة :

**لأن القانون يهدف عادة إلى تطبيق الدستور** في مختلف أحكامه ويمثل

21 - محمد بقيق، مدخل عام لدراسة القانون، تونس، مركز النشر الجامعي، 2002، ص.82.

أهم مصدر تشريعي للقواعد القانونية.

**لأن القانون يقر ويضمن حقوق المواطنة**، فالنصوص المتعلقة بالحقوق والحريات الملزمة لممارسة المواطنة جاءت في قالب قوانين أساسية مثل قانون الجمعيات الصادر في 7 نوفمبر 1959 او قانون الصحافة او القانون الانتخابي او القانون عدد 4 لسنة 1969 المتعلق بالتظاهرات والتجمعات السلمية. كل هذه القوانين ترمي مبدئيا إلى توفير الظروف الملائمة لتحقيق المواطنة لكنها كانت لسنوات طويلة تضيق التمتع بهذه الحقوق .

### ا - 1 - ج - المراسيم :

في بعض الحالات، يمكن لرئيس الجمهورية وبتفويض من السلطة التشريعية اتخاذ قواعد قانونية في شكل مراسيم تتم المصادقة عليها لاحقا من قبل المجلس.

#### ● قبل الثورة :

كان بإمكان رئيس الجمهورية ان يتخذ مراسيما في ثلاث حالات معينة حددها الدستور :

- بعد تفويض من المجلس لمدة معينة ولغرض معين (الفصل 28 الفقرة الثالثة)

- خلال العطلة البرلمانية vacance parlementaire على شرط أن يتم عرض هذه المراسيم على المجلس في الدورة الموالية للعطلة (الفصل 31).

- في حالة حل مجلس النواب (dissolution du parlement) يتخذ رئيس الدولة مراسيما يعرضها فيما بعد على مصادقة المجلس (أفصل 63).

#### ● بعد الثورة :

نظرا لحل البرلمان، أصدر رئيس الجمهورية مجموعة من المراسيم لتنظيم الحياة السياسية والاجتماعية. نذكر منها على سبيل المثال المرسوم عدد 2011/35 المتعلق بانتخابات المجلس الوطني التأسيسي أو المرسوم عدد 2011/88 المتعلق بالجمعيات الذي حرر هذا الحق ورفع القيود المسلطة عليه بفعل القانون السابق الخاص بالجمعيات.

**المراسيم التي صدرت بعد الثورة والتي لا يمكن أن تخضع لمصادقة المجلس لعدم وجوده، هي نصوص تتمتع بقيمة القانون ولا تتطلب مصادقة المجلس حسب المرسوم عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ في 23 مارس 2011 والمتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية الذي يقتضي في الفصل 4 أنه : « يتم اصدار النصوص ذات الصبغة التشريعية في صيغة مراسيم يختمها رئيس الجمهورية المؤقت بعد مداولتها في مجلس الوزراء ويسهر على نشرها بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية».**

### ا - 1 - د - الأوامر :

هي النصوص القانونية الصادرة عن رئيس الجمهورية أو عن الوزير الأول بتفويض من رئيس الجمهورية. تندرج هذه الأوامر في إطار السلطة الترتيبية العامة التي يمارسها رئيس الجمهورية.

#### أهمية الأوامر لممارسة المواطنة

يمكن ان تتعلق هذه الأوامر بالمواطنة لأنها تهدف عادة إلى تطبيق القواعد القانونية وتأتي لتتمم ما ورد في القوانين. وفي بعض الحالات الاستثنائية تنعكس هذه الأوامر على حقوق المواطنين.

فمثلا في حالات الطوارئ يمكن ان يصدر رئيس الجمهورية أوامر لإعلان حالة الطوارئ ومنع الجولان.

### ا - 1 - هـ - القرارات :

هي القواعد القانونية الصادرة عن السلطة المركزية ، الوزراء، او السلطات المحلية والجهوية، الوالي او رئيس البلدية.

#### علاقة القرارات بممارسة المواطنة

قد تتعلق الأوامر بممارسة حقوق المواطنة وذلك لأن الوزير المختص أو رئيس البلدية يتمتع بسلطة تقديرية في ترخيص ممارسة أو تنظيم النشاطات في الفضاءات العمومية أو في قرار مغلل في رفض تكوين حزب او في الترخيص في اصدار صحيفة او جريدة يومية أو دورية وجميع هذه الأمثلة تندرج صلب حقوق المواطنة.

## لماذا أهتم بالنصوص القانونية الوطنية؟




تتعدد النصوص الوطنية وتكون في شكل الدستور والقوانين و المراسيم والقرارات و الأوامر والمناشير، وأهتم بالنصوص القانونية في بلدي لأنها مصدر حقوقي ويفترض أن تحمي مواطني وتضمنها.

على اختلاف أنواع النصوص القانونية الوطنية بحسب السلطة المختصة في اتخاذها، فإن لهذه النصوص تأثير مباشر على ممارستي للمواطنة ولذلك عليّ معرفة النصوص القانونية.

عندما أعرف النصوص القانونية الوطنية بإمكانني مقارنتها بالنصوص الدولية وملاحظة النقص في الاعتراف بحقوق المواطنة وحمايتها، وبإمكاني على هذا الأساس أن أطلب بتطويرها.

عندما أعرف حقوقي كما تقرّها قوانين بلدي، أطلب بها وأتجه للقضاء في صورة انتهاكها.



## 1 - 2 - المنظومة القانونية الدولية :

تتكون المنظومة القانونية الدولية خاصة من الاتفاقيات والإعلانات الدولية.

### 1 - 2 - أ - الاتفاقيات الدولية :

#### ● تعريف الاتفاقيات الدولية :

يمكن اعتماد التعريف الصادر في المادة الثانية من الاتفاقية الدولية الخاصة بالاتفاقيات الدولية أو اتفاقية «فيانا» لسنة 1969.

«المعاهدة تعني اتفاقا دوليا يعقد بين دولتين أو أكثر كتابة و يخضع للقانون الدولي سواء تم في وثيقة واحدة أو أكثر و أيا كانت التسمية التي تطبق عليه.»<sup>22</sup>

#### ● شروط الاتفاقية :

1 - الاتفاقية تعتمد من قبل الدول أو المنظمات الدولية. لا يمكن للأشخاص إبرام اتفاقية دولية.

2 - تخضع الاتفاقية إلى قواعد القانون الدولي

3 - ينتج عن الاتفاقية آثار قانونية أو ما يسمى بالتزامات الدول الأطراف

4 - يجب أن تحترم الاتفاقية من قبل الدول الأطراف.

#### ● الاتفاقيات الدولية والاتفاقيات الإقليمية :

هنالك نوعان من الاتفاقيات:

- اتفاقيات عالمية/دولية تنطبق على المجموعة البشرية بأكملها وهي عادة الاتفاقيات الدولية الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة أو هيكلها المتخصصة مثل منظمة العمل الدولية أو منظمة الصحة العالمية أو

22 - تسمى الاتفاقيات الدولية أيضا عهودا ومعاهدات وموائيق وجميعها تفيد نفس المعنى ولها المفهوم الملزم بالنسبة للدول المصادقة عليها.

منظمة اليونسكو مثل العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (1966) أو الاتفاقية الدولية الخاصة بإلغاء كل مظاهر التمييز المسلط على النساء (1979).

- اتفاقيات إقليمية تنطبق على مستوى قارة معينة أو مجموعة من الدول مثل الميثاق العربي لحقوق الإنسان أو الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب أو الميثاق الأمريكي لحقوق الإنسان.

#### ● القيمة القانونية للمعاهدات :

لا تصبح المعاهدة الدولية، مهما كانت ثنائية أو متعددة الأطراف، نصا ملزما إلا بعد مصادقة الدول عليها أو الانضمام إليها.

بعد المصادقة أو الانضمام إليها، تتمتع المعاهدة بقوة قانونية عادة ما تكون أقوى من القانون. هذا ما نجده في الفصل 32 من الدستور التونسي السابق الذي يقتضي أن : «... المعاهدات المصادق عليها... أقوى نفوذا من القوانين»

إضافة إلى الفصل 19 الذي ينص على ما يلي :

« المعاهدات الموافق عليها من قبل المجلس النيابي والمصادق عليها ، أعلى من القوانين وادنى من الدستور»

#### ● أسباب الاهتمام بالاتفاقيات الدولية :

#### لأن الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان :

- تعترف وتقر حقوق الإنسان والمواطنة.

- تلزم الدول باحترام وإقرار حقوق المواطنة.

- تضع آليات لحماية الحقوق.

## الاتفاقيات الدولية تعتمد مقارنة حقوقية وتقوم على المبادئ الإنسانية العالمية التي تستند إلى الإيمان بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الفرد وبتساوي الرجل والمرأة في الحقوق

### 1 - 2 - ب - الاعلانات وبرامج عمل المؤتمرات الدولية

هي نصوص تصدر عن الجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة أو عن المؤتمرات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

#### ● الإعلانات :

تمثل الإعلانات النصوص المؤسسة لحقوق الإنسان لأنها تضبط المبادئ والأسس التي تقوم عليها الحقوق التي تتضمنها. وهي عادة ما تسبق اصدار الاتفاقيات الدولية المتعلقة بنفس الموضوع.

فعلى سبيل المثال يمكن ان نذكر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمده الجمعية العمومية لمنظمة الأمم المتحدة سنة 1948 للتأكيد على اهمية حقوق الإنسان وضرورة تأسيسها على الكرامة الإنسانية والحرية والمساواة والعدالة الاجتماعية. مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المرحلة الأولى نحو إصدار العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سنة 1966 واللذين تم تفعيلهما بمقتضى البروتوكولات الملحقه لها.

#### ● برامج العمل والإعلانات الصادرة عن المؤتمرات الدولية :

عادة وعند انتهاء المؤتمرات الدولية تعتمد الدول المشاركة إعلانا عاما وبرنامج عمل لتفعيل التوصيات والقرارات والتوجهات الكبرى الصادرة عن المؤتمر. يمكن ان نذكر على سبيل المثال إعلان وبرنامج عمل مؤتمر فينا لحقوق الإنسان المنعقد في جوان 1993 والذي وضع مجموعة من البرامج والسياسات للارتقاء بحقوق الإنسان إلى مرتبة المواطنة<sup>23</sup> والتي من المفروض ادراجها في السياسات المحلية ذات الصلة.

كل هذه النصوص لا تكتسي صبغة قانونية وإنما اخلاقية او معنوية ويمكن اعتمادها لإقرار حقوق الإنسان وضمائها لأن تواتر العمل بها والتأكيد على قيمتها اعطاها نفس القيمة المرجعية لبقية الاتفاقيات الملزمة.

23 - A/CONF.157/23 إعلان وبرنامج عمل مؤتمر فينا لحقوق الإنسان المنعقد في جوان 1993.

## ما هي قيمة النصوص الدولية بالنسبة للمواطن-ة - التونسي-ة؟

تتعدد مجالات النصوص الدولية وتغطي كل جوانب حقوق المواطنة.

النصوص القانونية الدولية هي تتويج لوعي دولي بوجود مشكل ما مثل العنصرية والتمييز ضد المرأة واستغلال العمال وانتهاك حقوق المهاجرين وغيرها، تجتمع إرادة الدول لوضع حدّ من ذلك المشكل عبر الالتزام المعنوي والقانوني من خلال الإعلانات والمعاهدات والتي تعترف بالحقوق وتستحدث آليات مختلفة لحمايتها ومراقبة التزام الدول بها كإصدار تقارير في ذلك.

النصوص الدولية هي عصارة مجهود الدّول وشعوبها للقضاء على ممارسات تسيء لكرامة الإنسان وحرية.

شعبنا التونسي يساهم في إثراء هذه النصوص الدولية عبر الهيئات الأمامية ومن المهم بالتالي ان يتمتع بما جاءت به من حقوق وحرّيات.

تقر النصوص الدولية آليات لمراقبة التزام الدول بتعهداتها الدولية، يمكن للمواطن أن يلجأ إلى هذه الآليات في حال انتهاك حقوقه في بلده من ذلك أنه بإمكان المرأة التونسية التي تم التمييز ضدها وانتهاك حقوقها تقديم شكوى فردية للجنة اتفاقيه مناهضة لكافة أشكال التمييز ضد المرأة بعد أن تكون قد استنفذت كل طرق التقاضي في بلدها.

عندما تكفل النصوص الدولية حقوقا أكثر مما تكفله النصوص الوطنية، من حق وواجب المواطن أن يعمل على تطوير نصوص بلده لكي تتماشى والنصوص الدولية.

لا معنى للمواطنة في وطن تحكمه نصوص جامدة لا تؤثر ولا تتأثر بتطور المفاهيم والممارسات في العالم.



## II- فضاءات المواطنة : الأحزاب السياسية و المجتمع المدني

كانت المواطنة منحصرة في الفضاء السياسي ومقتصرة على شغل المناصب والوظائف العامة وفي انتخاب الممثلين لصياغة القانون. ومع تطوّر الاقتراع من مقيد (مقتصر على الرجال والنبلاء) suffrage restreint إلى اقتراع عام ومباشر suffrage universel، أصبحت فضاءات المواطنة تتجاوز المؤسسات البرلمانية والتنفيذية لتشمل الأحزاب السياسية بعد ظهورها في القرن التاسع عشر ومنظمات المجتمع المدني كذلك.

### II - 1 - الأحزاب السياسية :

تعتبر الأحزاب السياسية مظهرا من مظاهر الديمقراطية لأهميتها في تأطير المواطنين وفتح سبل المشاركة السياسية.

### II - 1 - أ - تعريف الحزب السياسي :

الحزب هو تنظيم يضم مجموعة من الأشخاص يجمع بينهم تصوّر سياسي موحد، يتخذ شكل البرنامج السياسي ويرغبون في تطبيقه عند الوصول للسلطة.

في تونس، نجد تعريف الحزب السياسي صلب المرسوم عدد 87 لسنة 2011 المؤرخ في 24 سبتمبر 2011 المتعلق بتنظيم الأحزاب السياسية والذي ينص في فصله الثاني على ما يلي: «الحزب جمعية<sup>24</sup> تتكون بالاتفاق بين مواطنين تونسيين يساهم في التأطير السياسي للمواطنين وفي ترسيخ قيم المواطنة ويهدف إلى المشاركة في الانتخابات قصد ممارسة السلطة في المستوى الوطني أو الجهوي أو المحلي».

لتكوين حزب سياسي، يحدّد المرسوم 87 المبادئ التي يقوم عليها والقيم التي يعمل على تكريسها في نظامها الأساسي ونشاطها وتمويلها<sup>25</sup>.

24 - الجمعية هنا بالمعنى الاصطلاحي أي « طائفة تتألف من أعضاءٍ لِعَرَضٍ خاصّ ، وفكرة مشتركة» <http://www.almaany.com>

25 - انظر الفصول 1,3 و4 من المرسوم المتعلق بتنظيم الأحزاب السياسية في تونس: الفصل الأول - يضمن هذا المرسوم حرية تأسيس الأحزاب السياسية والانضمام إليها والنشاط في

### II - 1 - ب - المبادئ التي يقوم على أساسها الحزب السياسي :

- الحرية في تأسيس الحزب
- دعم التعددية الحزبية
- مبادئ الجمهورية
- احترام القانون وعلويته
- حياد الإدارة
- المساواة
- الشفافية
- العمل على ترسيخ الديمقراطية والمساواة
- التعامل السلمي بين الأحزاب
- نبذ العنف والكراهية و التعصب والتمييز

**يفترض في الأحزاب السياسية أن تجسّد في تركيبها ونشاطها وبرامجها القيم التي تقوم عليها مثل الديمقراطية فضروري أن تتمتع الأحزاب بالديمقراطية الداخلية والتشاركية في العمل وأخذ القرارات وكذلك الشفافية والمساءلة وأيضاً المساواة بين الجنسين والثقة في الشباب ودوره القيادي...**

### II - 1 - ج - دور الأحزاب في تأطير المواطنين :

يهدف الحزب السياسي إلى تأطير المواطنين وإلى توعيتهم بضرورة المشاركة في العمل السياسي. تساهم الأحزاب السياسية في تنظيم المواطنين وتمثيلهم وتأطيرهم عبر

إطارها ويهدف إلى تكريس حرية التنظيم السياسي ودعم التعددية السياسية وتطويرها وإلى ترسيخ مبدأ الشفافية في تسيير الأحزاب السياسية.

الفصل 3 - تحترم الأحزاب السياسية في نظامها الأساسي وفي نشاطها وتمويلها مبادئ الجمهورية وعلوية القانون والديمقراطية والتعددية والتداول السلمي على السلطة والشفافية والمساواة وحياد الإدارة ودور العبادة والمرافق العامة واستقلال القضاء وحقوق الإنسان كما ضبطت بالاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجمهورية التونسية.

الفصل 4 - يحجر على الأحزاب السياسية أن تعتمد في نظامها الأساسي أو في بياناتها أو في برامجها أو في نشاطها الدعوة إلى العنف والكراهية والتعصب والتمييز على أسس دينية أو فئوية أو جنسية أو جهوية.

وفي تدبير الشأن العام، وتساهم في التعبير عن إرادة الناخبين، والمشاركة في ممارسة السلطة، على أساس التعددية والتناوب بالوسائل الديمقراطية وفي نطاق المؤسسات الدستورية». لأن الأحزاب السياسية تتخذ ممارسة السلطة والمشاركة فيها هدفا لها، فإن المواطنين اوجدوا مؤسسات أخرى لممارسة مواظنتهم والمشاركة في الشأن العام دون ان تكون السلطة مطمحا وهدفا لعملهم ذلك.

الندوات والدورات التدريبية والدراسات والبحوث والمظاهرات والتجمعات السلمية وغيرها من وسائل التعبئة والتثقيف الجماهيري. يمكن ان نذكر على سبيل المثال ما ورد في الفصل السابع من الدستور المغربي الجديد الذي يحدّد دور الأحزاب تجاه المواطنين. الفصل 7 الفقرة الأولى: «تعمل الأحزاب السياسية على تأطير المواطنين والمواطنين وتكوينهم السياسي وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية،

## لماذا أنشط في حزب سياسي؟



في مجتمع يتكون من عدد كبير من الأفراد، يستطيع الأشخاص المنظمون صلب الأطر والهياكل أن يؤثروا في الشأن العام أكثر من الأفراد غير المنظمين. في الأحزاب السياسية هناك قيم تجمع الأفراد وأفكار يتقاسمونها. يسمح فضاء الأحزاب بتطوير أفكار المواطنين عبر النقاش والحوار. يمثل الفضاء الحزبي تمرينا ودربة للمواطن على الديمقراطية من حيث أنه يسمح بطرح ومناقشة الأفكار والتصورات المختلفة واحترام تعدّد وجهات النظر. يساهم النشاط داخل الحزب السياسي في تعزيز الملكات الشخصية مثل الحس النقدي والثقة بالنفس والقدرة على التعبير داخل التجمعات وتنظيم اللقاءات والحملات والحجاج والتفاوض والتواصل وغيرها. تعدد الأحزاب السياسية في بلد ما يمثل مؤشرا على حيوية المجتمع وقدرته على إنتاج النخب وتجديدها. أتابع برامج الأحزاب السياسية وأدبياتها وممارستها السياسية كي أختار فيما بينها عند الانتخاب على تلك الأسس وفق ما يناسب قناعاتي ومبادئ الشخصية وما أعتبره المصلحة العامة. بعد الانتخاب أراقب أداء الحزب الذي اخترته وأقارنه ببرنامجه المعلن وحملته الانتخابية وأدبياته لأختار تجديد الثقة به من عدمها. دوري مفصلي في التعددية الحزبية سواء بالانخراط في الحزب السياسي أو بمراقبة أدائه.

## II - 2 - أ - المجتمع المدني :

### II - 2 - أ - المجتمع المدني : فضاء التطوع و المواطنة

يمكن أن تتعزز الممارسة الفردية للمواطنة عندما تتم في أطر أوسع وجماعية حيث تلتقي إرادة المواطنين من أجل طرح قضايا الشأن العام والمصلحة الجماعية وذلك رغبة منهم في المساهمة في إدارة هذه المسائل. نجد من ضمن هذه الأطر المجتمع المدني.

#### ● المجتمع المدني : المفهوم والنشأة :

ظهر مفهوم المجتمع المدني لأول مرة في الفكر اليوناني الإغريقي حيث أشار إليه أرسطو باعتباره مجموعة سياسية تخضع للقانون. بالنسبة لأرسطو لا يوجد تمييز بين الدولة والمجتمع المدني، فالدولة في التفكير السياسي الأوروبي القديم يقصد بها المجتمع المدني الذي يمثل تجمعا سياسيا أعضاؤه من المواطنين الذين يعترفون بقوانين الدولة ويشرعونها وهو بذلك البرلمان وقد تواصل هذا المفهوم لدى مفكري الغرب ومنهم هوبس الذي يعتبر أن المجتمع المدني المجال الذي ينتظم داخله المواطنون وهو بالتالي سلطات الدولة الثلاث ويمارسون المواطنة. ثم تطوّر المفهوم بعد ذلك في القرن الثامن عشر حيث بدأ التمييز بين الدولة والمجتمع المدني كمؤسسات مدنية تعمل على الدفاع عن المواطنين ضدّ مخاطر الاستبداد السياسي.

وفي القرن التاسع عشر حدث التحوّل الثاني في مفهوم المجتمع المدني حيث أعتبر كارل ماركس أن المجتمع المدني هو ساحة الصراع الطبقي بمعنى أنها مؤسسات تحمي المواطنين من الاستغلال الاقتصادي في ظل النظام الرأسمالي.

وسّع الفيلسوف الإيطالي أنطونيو غرامشي في القرن العشرين مفهوم المجتمع المدني معتبرا أن هذا الأخير يقوم بتشكيل الرأي العام ورفع مستوى الوعي والثقافة داخل منظمات اجتماعية وثقافية.

اليوم، يُشار إلى المجتمع المدني على أنه مجموعة المؤسسات التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال نسبي عن سلطة الدولة

وعن أرباح الشركات في القطاع الخاص، أي أن المجتمع المدني عبارة عن مؤسسات مدنية لا تستهدف ممارسة السلطة «بالمفهوم السياسي» ولا تستهدف أرباح اقتصادية.

يساهم المجتمع المدني في صياغة القرارات خارج المؤسسات السياسية «فالمجتمع المدني عبارة عن مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأفراد والدولة، وهدفها هو تقديم خدمات للمواطنين أو تحقيق مصالحهم أو ممارسة أنشطة إنسانية مختلفة ولعل من أهم مقومات تلك المؤسسات الأهلية أنها تقوم على الفعل الإرادي الحر التطوعي وأنها لا تسعى للوصول إلى السلطة وأنها تتواجد في شكل منظمات و يوجد بها تنوع في الاتجاهات والتيارات المختلفة»<sup>26</sup>.

تتمثل عناصر تعريف مؤسسات المجتمع المدني فيما يلي:

- **طوعية :** أي مبنية على رغبة الأفراد في تكوين المؤسسة أو الانضمام إليها أو الانسحاب منها. والطوعية في العمل المدني تعني الاتخراط والمساهمة في أنشطتها بدون أغراض ربحية فلا يوجد مقابل ما لي لها<sup>27</sup>. الانضمام والنشاط بالمجتمع المدني مبني على رغبة الأشخاص الحرة في ذلك وهو ليست مفروضا بحكم الميراث كالعائلة ولا ينتظر منه مقابل مالي.

- **لا تستهدف الربح :** الهدف منها هو خدمة المجموعة بدون جني أرباح مالية ولذلك تختلف عن المؤسسات الاقتصادية للشركات وغيرها.

- **غير حزبية :** بمعنى انها لا تستهدف الوصول للسلطة والحكم.

- **مستقلة عن الدولة :** ليست من مؤسسات الدولة ومن هياكلها العمومية.

<sup>26</sup> - «<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=%20179782>»

<sup>27</sup> <http://www.arabvolunteering.org/corner/avt10361.html>

<http://www.unv.org/fr/etre-volontaire/ce-que-signifie-etre-volontaire-vnu.html>

## ● أدوار المجتمع المدني :

بصورة عامة، يعمل المجتمع المدني على التوسط بين المواطنين ومؤسسات الدولة بهدف تحقيق مصالح المواطنين والدفاع عنها.

وعمل المجتمع المدني قد عرف تطورا لتصبح لهذه المؤسسات عدّة وظائف تتمثل أهمّها في:

**(1) وظيفة تجميع المصالح :** حيث يتم من خلال مؤسسات المجتمع المدني بلورة مواقف جماعية من القضايا والتحديات التي تواجه أعضائها وتمكنهم من التحرك جماعيا لحل مشاكلهم وضمان مصالحهم على أساس هذه المواقف الجماعية.

**(2) وظيفة التربية على القيم :** حيث يتم من خلال مؤسسات المجتمع المدني تعليم جملة من المبادئ والقيم التي تجمع أعضاء المؤسسة من بينها التضامن والمبادرة وقبول الرأي المخالف.

**(3) وظيفة تحسين الأوضاع الاقتصادية :** بمعنى القدرة على توفير الفرص لممارسة نشاط يؤدي إلى زيادة الدخل من خلال هذه المؤسسات نفسها مثل المشروعات التي تنفذها الجمعيات التنموية والتعاونيات الإنتاجية أو عبر الدفاع عن مصالح المنتمين للمؤسسة تجاه أرباب العمل أو سياسات الدولة وخياراتها الاقتصادية وهي مهمة النقابات.

**(4) وظيفة بناء القيادات :** يحتاج المجتمع إلى قيادات مؤهلة للسير به إلى الأمام باستمرار، ولكي يواصل المجتمع تقدمه فانه في حاجة دائمة لإعداد قيادات جديدة من الأجيال المتتالية وتكوين القيادة الجديدة بهذا المفهوم يبدأ داخل مؤسسات المجتمع المدني في النقابات والجمعيات والمنظمات الشبابية والنسائية . مؤسسات المجتمع المدني تمكن المواطنين من اكتشاف قدراتهم من خلال النشاط الجماعي وتوفير لهم سبل ممارسة القيادة من خلال المسؤوليات الموكلة إليهم وتطور بالتالي قدراتهم وهو ما يعبر عنه بالتمكين empowerment .

**(5) وظيفة إشاعة ثقافة مدنية ديمقراطية :** من أهم الوظائف التي تقوم

بها مؤسسات المجتمع المدني إشاعة ثقافة مدنية ترسي في المجتمع وسائل إدارة الخلاف بوسائل سلمية في ضوء قيم الاحترام والتسامح والتعاون والصراع السلمي مع الالتزام بالمحاسبة العامة والشفافية وما يترتب على هذا كله من تأكيد المبادرة الذاتية وثقافة بناء المؤسسات وهذه القيم في مجملها قيم ديمقراطية ومواطنة.

في البداية كانت مؤسسات المجتمع المدني تعمل على تلبية احتياجات أفرادها ونظرائها كما في الجمعية الخيرية والتنموية والإنسانية.

خلال الثمانينات، اتضح أن مؤسسات المجتمع المدني غير قادرة على تلبية احتياجات كل الناس وأنه رغم مجهودها المبذول، فإن الهوة والفجوة في التنمية الاقتصادية والبشرية تزيد يوما بعد يوم بتزايد الفقر واللاعالة injustice في مجال التنمية.

ولذلك اتجهت هذه المؤسسات إلى اتخاذ منحى مطلبى ودفاعي بمعنى أنها تطالب بالحقوق وتدافع عن حقوق المواطنين وتتوجّه إلى صناع القرار.

فالمواطنون ها هنا هم أصحاب حقوق والدولة هي كافلة الحقوق ويعمل المجتمع المدني على التوسط بينهما.

ولأن عمل هذه المؤسسات بشكل منفرد لم يحقق أهدافه في البداية فقد توجهت نحو التكتّل والتّجمّع في شكل شبكات تضمّ جمعيات كثيرة بهدف إيصال صوتها بأكثر نجاعة وقوّة.

وشبكة الجمعيات هي تحالف طوعي بين مجموعة من الأفراد و/أو المنظمات يسهي إلى تعبئة موارد الأعضاء (المنظمات/الجمعيات) المالية والبشرية وتسخير قدراتهم وخبراتهم المشتركة لتحقيق مصالح وأهداف مشتركة وزيادة تأثيرها الخارجى.

يلعب المجتمع المدني مختلف أدواره تلك، يستخدم عدّة أدوات.


## ● أدوات عمل المجتمع المدني :

لتحقيق مختلف هذه الوظائف، للمجتمع المدني أدوات عمل متعددة ومتنوعة يتحرك باستعمالها وللازالت هذه الأدوات تتطور عبر البلدان والتجارب. وعموما، يمكن حصر هذه الأدوات في أربع:

تغيير إيجابي لواقع معين كسفن قانون ما او إلغاء آخر من ذلك مثلا حملة مناصرة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في بلد ما. وتستعمل المناصرة أيضا من أجل تغيير سياسات الدولة في أحد المجالات من ذلك حملة للقضاء على الفقر وتحميل الدولة مسؤولية المرافق الاجتماعية كالصحة والتعليم والسكن أو حملة للقضاء على التمييز المسلط على المرأة في الوظيفة العمومية.

**(4) التمكين المعرفي :** هو العملية التي تجمع التعليم والفعل/التطبيق، وهي تعزز ثقة المواطنين بأنفسهم ومهاراتهم التحليلية والتنظيمية بهدف زيادة وعيهم السياسي من اجل ان يدركوا حقوقهم و يجتمعوا معا للوصول إلي مجتمعات أكثر ديمقراطية.

#### ● من مؤسسات المجتمع المدني :



**(1) الاقتراح :** يسمى المجتمع المدني بقوة اقتراح عندما يبلور الحلول للقضايا التي يتناولها ويقترح البدائل الممكنة وهو بالتالي فضاء للمواطنة الفاعلة حيث يساهم المواطنون في إنتاج وإبداع حلول للمشاكل الخاصة بهم.

**(2) الضغط :** يمثل المجتمع المدني قوة ضغط باعتبار أنه عند صعوبة الحوار والتفاوض مع السلطات يلجأ إلى وسائل التأثير على القرار ومنها التظاهر السلمي والاعتصام والاحتجاج والإضراب والعرائض وغيرها... وجميعها وسائل سلمية يمثل اعتمادها حقوقا مكفولة صلب النصوص الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان<sup>28</sup>.

**(3) المدافعة :** وتسمى أيضا المناصرة<sup>29</sup> le plaidoyer وتعني مجموعة الخطوات العملية المنظمة والأنشطة الممنهجة والتي تقوم بها منظمات المجتمع المدني لكسب التأييد حول قضية ما وحشد الرأي العام من أجل

28 - العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يقر جملة من هذه الحقوق من ذلك: المادة 21 يكون الحق في التجمع السلمي معترفا به، ولا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي تفرض طبقا للقانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم. والمادة 22  
1. لكل فرد حق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه.

2. لا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي ينص عليها القانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم. ولا تحول هذه المادة دون إخضاع أفراد القوات المسلحة ورجال الشرطة لقيود قانونية على ممارسة هذا الحق.

3. ليس في هذه المادة أي حكم يجيز للدول الأطراف في اتفاقية منظمة العمل الدولية المعقودة عام 1948 بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي اتخاذ تدابير تشريعية من شأنها، أو تطبيق القانون بطريقة من شأنها أن تخل بالضمانات المنصوص عليها في تلك الاتفاقية.

وكذلك الأمر بالنسبة للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي يقر الحق النقابي وحق الإضراب في المادة 8 «تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد بكفالة ما يلي:

(أ) حق كل شخص في تكوين النقابات بالاشتراك مع آخرين وفي الانضمام إلى النقابة التي يختارها، دونما قيد سوى فواعد المنظمة المعنية، على قصد تعزيز مصالحه الاقتصادية والاجتماعية وحمايتها. ولا يجوز إخضاع ممارسة هذا الحق لأية قيود غير تلك التي ينص عليها القانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو النظام العام أو لحماية حقوق الآخرين وحرياتهم،

(ب) حق النقابات في إنشاء اتحادات أو اتحادات حلفية قومية، وحق هذه الاتحادات في تكوين منظمات نقابية دولية أو الانضمام إليها،

(ج) حق النقابات في ممارسة نشاطها بحرية، دونما قيود غير تلك التي ينص عليها القانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو النظام العام أو لحماية حقوق الآخرين وحرياتهم.

(د) حق الإضراب، شريطة ممارسته وفقا لقوانين البلد المعنى.

29 - دليل كسب المناصرة والتأييد في الجمعيات المدنية والأهلية

<http://sfd.sfd-yemen.org/ar/uploads/issues>

**(1) التعاونيات :** التعاونية هي جماعة مستقلة من الأشخاص يتحدون اختياريًا لتلبية احتياجاتهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتطلعاتهم المشتركة، من خلال الملكية الجماعية لمشروع تتوافر فيه ديمقراطية الإدارة و الرقابة<sup>30</sup>.

**(2) النقابات :** هي تنظيمات يجتمع فيها العمال والموظفون وأصحاب المهن قصد الدفاع عن حقوقهم ومصالحهم المهنية المشتركة<sup>31</sup>.

**(3) النوادي الثقافية :** هي فضاءات يجتمع فيها أصحاب اهتمامات معينة لممارسة النشاط الفكري والثقافي استثمارا لوقت الفراغ ومن أجل تطوير قدراتهم وأفكارهم .

بالنسبة للكثيرين، يعتبر الإعلام جزءا من المجتمع المدني باعتباره لا ينقل الخبر والمعلومة فحسب وإنما يساهم في صناعة الرأي العام وتأطير المواطنين بل وأحيانا تحريكهم وتعبئتهم ولا أدلّ على ذلك من الدور الذي تلعبه شبكة الأنترنات والصفحات الاجتماعية.

ولأن دور الإعلام مهم في كل الديمقراطيات تسعى السلط القائمة لاستمالاته حتى يكون وسيلتها في التأثير على الرأي العام بينما، تسعى الديمقراطيات الحديثة إلى تأمين حرية الإعلام واستقلاليته باعتبارها مظهرا لحرية التعبير.

وبصفة عامّة، تشكّل الجمعيات أكثر مؤسسات المجتمع المدني استعمالا وشيوعا<sup>32</sup> ولذلك نولي لها أهمية خاصّة.

**(4) الجمعية :** هي «مجموعة من الأفراد الذين ينظمون صفوفهم دفاعا عن قضية أو فكرة معينة»<sup>33</sup>.

30 - <http://www.un.org/ar/events/coopsyear/about.shtml>

31 - موسوعة السياسة ، عبد الوهاب الكيالي ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، الطبعة الثالثة، 1990 ، الجزء السادس ص 60.

32 - <http://www.mandint.org/ar/guide-ngos>

33 - مصطلحات المشاركة المدنية، دليل المصطلحات والعبارات الشائعة، المعهد الديمقراطي الوطني، ص2. <http://www.ndi.org>

تعرّف الجمعية قانونا بكونها «اتفاقية بين شخصين أو أكثر يعملون بمقتضاها وبصفة دائمة على تحقيق أهداف باستثناء تحقيق الربح».

نشأة الجمعيات كمكوّن من مكونات المجتمع المدني يمثّل أحد الحقوق الإنسانية المنصوص عليها صلب المواثيق الدولية والمضمنة بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة 22 « لكل فرد حق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين».

وفي كل العالم لا يمكن أن تكون الجمعيات وبقية مؤسسات المجتمع المدني فضاء للمواطنة الفعلية والنشيطة ولا يمكن أن تقوم بأدوارها إذا لم تتوفر الحرية اللازمة لذلك وفق معايير محددة.

#### ← معايير حرية الجمعيات<sup>34</sup> :

- للمواطنين حق إنشاء الجمعيات دون قيود تحول دون ممارسة هذا الحق بما في ذلك الترخيص المسبق أو الأذن، وإذا كان هناك إشكال في هذا الخصوص ينبغي البت فيه عن طريق القضاء وليس عن طريق السلطة الإدارية.

- اكتساب الشخصية المعنوية *personne morale* بمجرد إعلام الإدارة المختصة بالأمر وتقديم الأوراق والمستندات المطلوبة والتي ينبغي أن تقتصر على النظام الذي يحكم عمل الجمعية ويقصد بالشخصية المعنوية اعتراف المشرع للجمعيات وعدد من الهيئات بالحق في ممارسة كل أنواع التصرفات القانونية مثل التعاقد واكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات وأن تكون لها ذمة مالية.

- حق الجمعية في وضع نظامها الأساسي بحرية مع مراعاة ما تتطلبه الديمقراطية والشفافية والنظام العام والسلامة العامة، والحق بتعديل نظامها دون تدخل السلطة الإدارية مثلها في ذلك مثل الأشخاص الطبيعيين.

34 - إعلان مبادئ عمان بشأن حرية الجمعيات في الدول العربية المسمى إعلان عمان لسنة 1999 .

في فجر الاستقلال تم إحصاء كثير من الجمعيات الخيرية. ولكن، سنة 1958، تّمت دعوة الولاة لحلّ المنظمات الموجودة والعمل على تكوين اتّحادات كبرى خاصّة بالتضامن الاجتماعي والمرأة والرياضة وغيرها. عبر هذا الإجراء، انتهت التعددية الجمعياتية في تونس بالتوازي مع نهاية التعددية الحزبية إلى حدود الثمانينات<sup>36</sup>.

في منتصف السبعينات وبداية الثمانينات، عرفت تونس، كعديد البلدان في العالم، انتعاشة لمؤسّسات المجتمع المدني، وذلك ببروز الجمعيات الحقوقية المستقلة عن السلطة السياسية، حيث تأسّست الرابطة التونسية للدّفاع عن حقوق الإنسان سنة 1977 واتسع النسيج الجمعياتي بتشكّل المنظمات المستقلة للدّفاع عن حقوق النساء وتحقيق المساواة بتكوين الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات سنة 1989.

بعد التغيير السياسي الذي شهدته تونس في 2011، ونظرا لإقبال المواطنين والمواطنين على المشاركة في الحياة الجمعياتية، كان من الضروري تغيير القانون المنظم للجمعيات في تونس. تم لذلك إلغاء القانون عدد 154 لسنة 1959 المتعلق بالجمعيات وتعويضه بالمرسوم عدد 88 المؤرخ في 24 سبتمبر 2011 .

مثّل إصدار المرسوم عدد 88 حافزا للمواطنين حتى يمارسوا بأكثر حرية النشاط الجمعياتي وهو ما يفسّر ارتفاع عدد الجمعيات اليوم وأهمية دورها لتأطير المواطنين والمطالبة بحقوقهم.

Approche historiographique des associations en Tunisie à l'époque coloniale Habib Belaïd, - 36  
<http://www.hermes.jussieu.fr/rephisto.php?id=73>

- الحق بإنشاء المنظمات الإقليمية والدولية والانضمام إليها.  
- عدم تدخل السلطة الإدارية في تسيير شئون الجمعية وترك الأمر لأعضائها في إطار المسؤوليات والصلاحيات المحددة في نظامها.  
- حل الجمعية بإرادة أعضائها ووفق ما نص عليه نظامها، أو بقرار من القضاء في حالات يجب أن يحددها القانون حصرا ولا يجوز إعطاء حق الحل للسلطة الإدارية<sup>35</sup>.

## II - 2 - ب - المجتمع المدني في تونس :

قبل الاستقلال، نشأت في تونس عديد الجمعيات ذات البعد الثقافي خاصّة ومنها الجمعية الخلدونية التي أنشأت سنة 1896، وجمعية قدماء الصادقية في 1906.

جمعيات أخرى أيضا كان لها بعد تربوي أبرزها المنظمة التونسية للشبيبة المدرسية و الراشدية التي تأسست في سنة 1931.

التنظم في شكل جمعيات يمثّل إذا جزءا من ثقافة التونسيين وقد شهدت الثلاثينات تأسيس المنظمات النقابية التونسية وأولها جامعة عموم العملة التونسيين التي أسّسها محمد علي الحامي عام 1924 وانتهت عام 1925 بمحاكمة قادتها ونفي زعيمها من قبل المستعمر ثم تأسس الاتحاد العام التونسي للشغل كامتداد للحركة العمالية التونسية في 20 جانفي 1946 وضمّ مكتبه التأسيسي الرّعيم فرحات حشاد والفاضل بن عاشور.



ما الذي أستفيد به من النشاط في مؤسسات المجتمع المدني؟

ما هي القيمة المضافة التي يحققها المجتمع المدني للمواطنة والديمقراطية؟

يمثل المجتمع المدني مكوّنًا أساسيًا للديمقراطية وللمواطنة، فمؤسسات المجتمع المدني هي في حدّ ذاتها فضاءً لممارسة للمواطنة.

استقلال المجتمع المدني عن السلطة السياسية القائمة وكل الأحزاب السياسية يسمح بتطوير استقلاليته الشخصية. بينما تمثل التبعية السياسية داخل المجتمع المدني عائقًا أمام تطور حسّي النقدي كمواطن وامام الديمقراطية بصفة عامة.

تتميّز مؤسسات المجتمع المدني باليقظة الديمقراطية من حيث أنها تنبه دائما لأشكال ومحاولات الاستبداد بالسلطة أو انتهاك حقوق الإنسان من أي جهة كانت.

يجب أن تقدّم مؤسسات المجتمع المدني المثال في احترام سيادة القانون والمؤسسات وكذلك في الشفافية والحوكمة الرشيدة سواء من حيث مواردها المالية أو المعلومات أو غيرها وذلك باعتبار أن هدفها الأساسي ليس الوصول للسلطة وإنما إشراك المواطنين في الشأن العام.

في المجتمع المدني :

- أتعلّم حقوقي وأتدرب على ممارستها والمطالبة بها بوصفي صاحب حقوق.
- أكتسب آليات تحليل واقعية وأتدرب على النقد وتقديم الحلول والمقترحات.
- نمة ثراء وتنوّع يدرّبنا على قبول الآخر والتسامح معه والاستفادة من اختلافه للانفتاح على تجارب أخرى وأفكار جديدة وتنمية أدوات تواصلنا مع الناس.
- تلتقي طاقاتنا وإراداتنا الحرة، نجمع خبراتنا وتجاربنا ومعارفنا، نتواصل، نتحرّك كمجموعة نعبئ ونحشد المواطنين، بهدف التأثير في واقعنا وتحقيق التغيير المجتمعي الذي نطمح إليه.
- بإمكاننا تقديم تصوّرات وبدائل في كل المجالات التي نهتم بها ونؤثر بفعل وسائل الضغط السلمية والحوار والتفاوض على السياسات والقرارات والقوانين.
- تتجدّد آليات التحرك ونبدع وسائل التحرك ونستثمر مواهبنا وطاقاتنا الإبداعية والفنية والفكرية.
- نتحوّل إلى قوّة بفعل اجتماعنا حول أهداف غير ربحية.

## فضاءات المواطنة

### المجتمع المدني

#### أدوات المجتمع المدني

- الاقتراح
- الضغط
- المدافعة
- التمكين المعرفي

#### دور المجتمع المدني

- تجميع المصالح
- التربية على القيم
- تحسين الأوضاع الاقتصادية
- بناء القيادات
- إشاعة ثقافة مدنية ديمقراطية

### الأحزاب السياسية

#### دور الأحزاب السياسية

- تأطير المواطنين والمواطنات
- تكوينهم السياسي
- تعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية، وفي تدبير الشأن العام،
- التعبير عن إرادة الناخبين،
- المشاركة في ممارسة السلطة، على أساس التعددية والتناوب بالوسائل الديمقراطية



وتكمن قوة الديمقراطية في إرادة المواطنين بمختلف الفئات المجتمعية والشرائح العمرية في المساهمة في الحياة العامة واختيار من يمثلهم، وتقييم أدائهم.

### II - 1 - ب - شروط المشاركة في الشأن العام :

لكي تكون المشاركة مجدية وفاعلة يفترض في صاحبها أن يكون مواكبا لحركية مجتمعه وقادرا على مناقشة القضايا الهامة مثل المصلحة العامة ووضعية المرأة، والتعليم، والهوية، ودور الأحزاب، وكيفية تفعيل التنمية البشرية، وغيرها من القضايا التي تتطلب من المشارك في الحياة العامة متابعة لها كي يعبر عن رأيه فيها من خلال الوسائل التي يختارها، والتي قد تكون مقال رأي مكتوب، أو مشاركة في ندوة، أو الانخراط في عمل جمعياتي، أو حزبي دون أن يعني ذلك أنه مدعو إلى تبني كل ما يقدم له.

لذلك أكدنا أن مفهوم المشاركة أعم من حصرها في العملية الانتخابية رغم أهميتها. ذلك أن الديمقراطية ممارسة يومية تتجلى في السلوك اليومي للمواطن، كما أنها مسار طويل ومرتبب تبرزه الممارسات الحزبية والجمعية والحكومية عبر احترامها للقانون، وتفعيلها للحقوق، في إطار تفاعل مستمر بين الحق والواجب.

### III - 2 - المشاركة في الشأن العام و الحوكمة الرشيدة :

#### تعريف الحوكمة الرشيدة او الحكم الصالح

يكتسي مفهوم الحوكمة الرشيدة أهمية بالغة لأنه يهدف إلى إرساء تشاركية في الحكم والتصرف في الشؤون العامة.

حسب ما جاء في تقرير التنمية العربية<sup>37</sup>، فمن منظور التنمية، يعتبر الحكم الصالح الحكم الذي يعزز ويدعم ويصون رفاه الإنسان ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم وحياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، لا سيما بالنسبة لأكثر أفراد المجتمع فقرا وتهميشا.

الحكم الصالح هو الحكم الذي يتسم بالخصوص بالمشاركة والشفافية

37 - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002، ص. 101

## III - ممارسة المواطنة عبر المشاركة في الشأن العام

### III - 1 - المشاركة في الشأن العام :

يقصد بالمشاركة في الحياة العامة مساهمة الأفراد في تدبير شؤون مجتمعهم، وإبداء الرأي، والقيام بمبادرات تهدف إلى تحقيق المنفعة العامة محليا ووطنيا.

يندرج حق المشاركة ضمن الحريات السياسية.

المشاركة في الشأن العام حق من حقوق الإنسان

أكدت المادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن :

1. لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية.
2. لكل شخص، بالتساوي مع الآخرين، حق تقلد الوظائف العامة في بلده.
3. إرادة الشعب هي مناط سلطة الحكم، ويجب أن تتجلى هذه الإرادة من خلال انتخابات نزيهة تجرى دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرية التصويت.»

### II - 1 - أ - أهمية المشاركة في الشأن العام :

مفهوم المشاركة يتجاوز مجرد الحق بل هي ثقافة يرسخها كل المجتمع عن طريق التنشئة الديمقراطية والتربية والتكوين المستمرين.

تقع مهمة التنشئة الديمقراطية على عاتق الأحزاب وهيئات المجتمع المدني ومؤسسات الدولة.

تمثل فئة الشباب الفئة الاجتماعية المعنية أكثر من غيرها بالتنشئة الديمقراطية وذلك لأنها فئة واسعة من فئات المجتمع، وأيضا لأن الشباب يتميز بخصائص معرفية وتواصلية تجعله أكثر قدرة على طرح التساؤلات بجرأة مصحوبة بالرغبة في التغيير وتحقيق قيم الحرية والعدالة والمساواة والرفاه الاجتماعي.

### III - 3 - آليات المشاركة :

#### III - 3 - أ - الانتخاب : تأكيد ممارسة المواطنة :

الانتخاب هو ركن أساسي لقيام نظام ديمقراطي تشاركي يستمدّ شرعيّته من سيادة الشعب وهو مظهر من مظاهر هذه السيّادة.


الانتخاب هو وسيلة بيد الفرد للمشاركة في الشأن العام.

يكمن الانتخاب في امكانية اختيار الممثلين في الهياكل التسييرية المركزية والجهوية والمحلية.

و المساواة ويستهدف تحقيق مصلحة عموم الناس في المجتمع وهو نسق من المؤسسات المجتمعية المعبرة عن الناس تعبيراً سليماً...

ويسعى الحكم الصالح إلى ايجاد مؤسسات تمثل كافة فئات الشعب تمثيلاً كاملاً وتكون مسؤولة أمامه لضمان مصالح جميع أفراد الشعب وتدعم تطلعات الشعوب إلى العزة والكرامة وتساعد على بناء التنمية الإنسانية وتحقيق مستوى رفيع من الرفاه.

لذا تعتبر المشاركة في الشأن العام من أرقى مكوّنات الحكم الصالح فكلما كان انخراط المواطنين في الإدارة والمساءلة أقوى، كلما كان الحكم أكثر شفافية وديمقراطية.



## ● شروط التمتع بحق الانتخاب : الناخب هو المواطن :

### ■ حسب الدستور :

عادة يحدد الدستور شروط الانتخاب. في الدستور التونسي السابق، وحسب أحكام الفصل 20: يعتبر ناخباً كل مواطن يتمتع بالجنسية التونسية منذ خمسة أعوام على الأقل، وبلغ من العمر ثمانية عشرة سنة كاملة وتتوفر فيه الشروط التي حددها القانون الانتخابي.

### ■ حسب القانون الانتخابي :

يحدد الفصل الثاني من هذا القانون المتمتعون بحق الانتخاب كما يلي: «يتمتع بحق الانتخاب جميع التونسيين والتونسيات البالغين من العمر ثماني عشرة سنة والمتمتعين بالجنسية التونسية منذ خمسة أعوام على الأقل وبحقوقهم المدنية والسياسية والذين لم تشملهم أية صورة من صور الحرمان التي نص عليها القانون».

الناخب هو المواطن الذي تتوفر فيه شروط المواطنة إي: - الأهلية القانونية: أي الصلاحية التي يعطيها القانون للشخص لممارسة جملة من الحقوق كالزواج والبيع والتصويت وغيرها وفق شروط معينة مثل السن... - التمتع بالحقوق المدنية والسياسية. - غير معني بصور من صور الحرمان التي ينص عليها القانون.

## ● الانتخاب بين الحق والواجب :

### ■ الانتخاب حق اختياري :

إن الانتخاب حق من حقوق المواطن على اعتبار أن هذا المواطن يتولى جزءاً من سيادة الشعب يمارسها في الحياة العامة وتكمن هذه المساهمة بالانتخاب في الديمقراطية التمثيلية ولذلك يعتبر الانتخاب حقاً من حقوقه الأساسية. ووفقاً لهذه النظرة، فإن السلطة الانتخابية تعطي كل مواطن حقاً لا يجوز

نزعه منه لأنه من حقوق الإنسان النابعة من شخصه وبما أن الانتخاب حق شخصي فإن المواطن حرّ في ممارسة هذا الحق أو عدم ممارسته.

### ■ الانتخاب واجب وإجباري :

الانتخاب وظيفة واجبة على المواطن لا يجوز إهمالها، ويستند أصحاب هذا الرأي إلى القول بأن السيادة الشعبية تتولاها الأمة بشخصيتها المعنوية المستقلة عن أعضائها الطبيعيين، وإن المواطنين الذين يمارسون سلطاتها ليسوا سوى أعضاء في هذه الأمة يقومون بوظيفة التصويت باسمها للانتخاب ممثليها، إذ إنه حين يمارس المواطنون الانتخاب فإنهم يقومون بأجراء وظيفة معينة حددها القانون لهم بصفتهم أعضاء في الأمة صاحبة السيادة ويعاقب بالتالي من لا يصوت.

إن أول من طبق قانون التصويت الإجباري على مواطنيه هي ولاية جورجيا الأمريكية في عام 1777 أي قبل عقد من وضع الدستور الأمريكي. وتعتبر بلجيكا من أقدم دول العالم تبنيها لمثل هذا القانون، فقد فرضته على الذكور من مواطنيها في 1892 قبل أن تفرضه على إناثها ابتداءً من 1949. وتعاقب بلجيكا المتخلفين عن التصويت لأربع دورات انتخابية متتالية بحرمانهم من حقوقهم السياسية لمدة عشر سنوات ووضع العراقيل أمام توليهم وظائف حكومية.

أما أستراليا المعروفة كوجهة مفضلة للهجرة، فكان دافعها لتبني القانون هو إدماج المهاجرين في وطنهم الجديد وتعزيز مفهوم المواطنة لديهم. لذا عمدت إلى تبني قانون التصويت الإجباري منذ 1924 مع فرض غرامة مالية على المتخلفين، أو سجنهم إذا ما فشلوا في دفعها.

## ● أشكال الإنتخابات :

للانتخابات أشكال متغايرة تميزت بتقسيمات مختلفة أهمها الانتخاب المقيّد والانتخاب العام.

### ■ الانتخاب المقيّد :

هو النظام الذي يشترط أن يتوقّف في الناخب قسط من المال أو قسط من التعليم أو محصور في الرجال فقط.



## ■ الانتخاب العام :

هو النظام الذي يسمح لكل مواطن في الدولة بحق الانتخاب بصرف النظر عن الجنس أو الملكية أو التعليم أو العقيدة. وذلك إذا توفرت في الناخب الشروط التي يحددها القانون الانتخابي ولا يجوز تقييد هذا الحق بأي شكل من الاشكال و تستمد هذه الفكرة من مبدأ سيادة الشعب التي نادى بها جون جاك روسو.

## ● أنواع الانتخابات :

### ■ الانتخاب المباشر والانتخاب غير المباشر :

#### ◀ الانتخاب المباشر :

يكون الانتخاب مباشراً اذا تم من قبل الناخبين أنفسهم بغير واسطة.

تتمثل في أن يقوم الناخب بانتخاب المرشح للسلطة التشريعية أو رئاسة الجمهورية دون واسطة من أية جهة. ويسمى هذا النظام، الانتخاب على درجة واحدة. يؤدي هذا النظام الانتخابي إلى معرفة الرأي العام الحقيقي للشعب لاختيار ممثليه في الهيئات التمثيلية ويعبر عن إرادة الناخبين الصحيحة ويعتبر وسيلة فعّالة لتربية الشعب بالروح الديمقراطية.

#### ◀ الانتخاب غير المباشر :

هو الانتخاب الذي يتم في مرحلتين و يهدف إلى انتخاب ناخبين الذين سينتخبون بدورهم المترشح . وهذا ما يقع على سبيل المثال في الولايات المتحدة الأمريكية حيث يتم انتخاب الرئيس الأميركي بالاقتراع العام غير المباشر بأن يختار الأميركيون عددا من «كبار الناخبين» الذين يشكلون هيئة انتخابية<sup>38</sup>.

38 - الانتخاب غير المباشر والهيئة الانتخابية في الولايات المتحدة الأمريكية  
أنشئت هيئة كبار الناخبين عام 1804 بموجب التعديل الدستوري الثاني عشر وتضم 538 ناخبا كبيرا يقومون بدورهم بانتخاب الرئيس ونائب الرئيس. والفائزان في الانتخابات هما المرشحان لمنصبي الرئيس ونائب الرئيس اللذين يحصلان على الغالبية المطلقة أي 270 من أصوات كبار الناخبين. يمثل كل ولاية عدد من كبار الناخبين يوازي عدد الشيوخ والنواب الذين يمثلونها في الكونغرس. ومنذ 1961 أضيف إلى مجموع هؤلاء ثلاثة ممثلين عن دائرة العاصمة الفيدرالية واشنطن (ديستريكت أوف كولومبيا) التي ليس لها مندوب له حق التصويت في الكونغرس ويجتمع الناخبون الكبار في عاصمة كل ولاية لانتخاب الرئيس ونائب الرئيس

## ■ الانتخاب العلني والانتخاب السري :

- الانتخاب السري : كل فرد له سريته التصويت بدون أي ضغوط أو معرفه أي فرد باختياره وعادة ما توفر صناديق للاقتراع توضع على ذمة الناخبين.

- الانتخاب العلني: عادة ما يتم هذا الانتخاب برفع الأيدي للتعبير عن موقف بصفة علنية.

## ● النظام الانتخابي :

يتمثل هذا النظام في مجموعة القواعد القانونية التي يتم بمقتضاها تحويل الصوت إلى مقعد.

## ■ الانتخاب على الأفراد والانتخاب على القوائم:

◀ الانتخاب الفردي : يصوّت الناخب لمرشح واحد ويكون المرشح الأكثر توافقا مع مبادئه وأفكاره. يفترض هذا النوع من الانتخاب تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية صغيرة.

◀ الانتخاب على القوائم : يتم التصويت على قائمة تضم مجموعة من المترشحين والمترشحات.

يمكن أن تكون هذه القوائم حزبية او متكونة من مستقلين .

في هذا النظام المعروف أيضا بالنظام النسبي، تنقسم الدولة إلى دوائر انتخابية حسب عدد المواطنين القاطنين في الدوائر ويمكن أن يتجاوز عدد الدوائر الانتخابية عدد الولايات او المحافظات.

في تونس وبمناسبة انتخاب أعضاء المجلس الوطني التأسيسي في 23 أكتوبر 2011، تم اعتماد النظام النسبي. وتم توزيع البلاد على دوائر انتخابية فاق عددها عدد الولايات:

عدد الولايات في البلاد : 24

عدد الدوائر الانتخابية 27 في الداخل (إضافة دوائر في تونس ونايل وصفاقس ) و 6 بالنسبة للخارج.

## - أنواع القوائم :

يمكن ان تكون القوائم مغلقة أو مفتوحة.

## - القائمة المغلقة

يصوّت الناخب على القائمة بأكملها دون تغيير ترتيب الأعضاء وتقتصر مهمته على اختيار قائمة واحدة من بين القوائم المعروضة عليه.

## - القائمة المفتوحة

في هذا النظام، يختار الناخب قائمة من القوائم ويرتب الأعضاء داخل القائمة حسب اختياراته وميولاته السياسية.

## ■ الانتخاب في دورة واحدة او في دورتين

◀ الانتخاب بدورة واحدة : تتم العملية الانتخابية في مرحلة واحدة وبصفة بسيطة، يؤدي نظام الانتخاب بدورة واحدة إلى نتائج واضحة ومحدّدة، فمن ينال أكبر عدد من الأصوات يعتبر فائزًا في الانتخابات، على أساس عملية حسابية بسيطة وغير مُعقّدة. ويساهم في بناء الثنائية الحزبية، ويؤدي إلى جعل المعركة الانتخابية محصورة بين مرشحين أساسيين هما الأوفر حظًا بالفوز في الانتخابات.

◀ الانتخاب بدورتين : تتم العملية الانتخابية في دورتين ويسمح هذا النظام للناخبين بالتصويت بحرية كبيرة في الدورة الأولى، لكنه يُكرههم على الاختيار بين أحد المرشحين الأساسيين في الدورة الثانية حيث يوزّع أصوات الناخبين بين مختلف الأحزاب في الدورة الأولى، لكنه يحصر المنافسة في الدورة الثانية، ما يجبر الأحزاب على الائتلاف خلالها.

**يشجع** نظام الانتخاب في دورتين على التعددية الحزبية إذا كانت أحزاب الوسط قوية، ويؤدي إلى نتائج سياسية واضحة ومعتدلة. أما إذا كانت الأحزاب السياسية المتطرّفة هي المسيطرة، فهو يؤدي إلى زيادة حدّة الصراعات السياسية، وإلى قيام ثنائية أو شبه ثنائية حزبية.

## ● الانتخاب والترشح

## ■ من هو المترشح ؟

المترشح او المترشحة يجب أن تتوفر فيه صفة الناخب إضافة إلى شروط خاصة.

## ■ المؤسسات المتكونة من أعضاء منتخبين

### على المستوى المركزي:

انتخابات رئيس الجمهورية.  
انتخابات البرلمان.  
انتخابات السلطة القضائية.

### على المستوى الجهوي:

انتخابات المجالس الجهوية

### على المستوى المحلي:

انتخابات المجالس البلدية



مثال ذلك، حددت شروط الترشح لرئاسة الجمهورية في دستور 1959 صلب الفصل 40 كما يلي :

الترشح لمنصب رئيس الجمهورية حق لكل تونسي غير حامل لجنسية أخرى، مسلم مولود لأب ولأم تونسيين وكلهم تونسيون بدون انقطاع.

كما يجب أن يكون المترشح يوم تقديم ترشحه بالغا من العمر أربعين سنة على الأقل وخمس سبعين سنة على الأكثر ومتمتعا بجميع حقوقه المدنية والسياسية.

ويقع تقديم المترشح من طرف عدد من اعضاء مجلس النواب ورؤساء المجالس البلدية، حسب الطريقة والشروط التي يحددها القانون الدستوري.

وكمثال آخر، حددت شروط ترشح أعضاء المجلس الوطني التأسيسي في الفصل 15 من المرسوم عدد 35 لسنة 2011 المتعلق بانتخاب أعضاء المجلس الوطني التأسيسي « يحقّ الترشح لعضوية المجلس الوطني التأسيسي لكل :

- ناخب.

- بالغ من العمر ثلاثا وعشرين سنة كاملة على الأقلّ يوم تقديم ترشّحه.

- ولا يمكن أن يترشح :

كل من تحمّل مسؤولية صلب الحكومة في عهد الرئيس السابق باستثناء من لم ينتمي من أعضائها إلى التجمع الدستوري الديمقراطي، ومن تحمل مسؤولية في هياكل التجمع الدستوري الديمقراطي في عهد الرئيس السابق. وتحدّد المسؤوليات المعنية بأمر باقتراح من الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي.

- من ناشد الرئيس السابق الترشح لمدة رئاسية جديدة لسنة 2014. وتضبط في ذلك قائمة من قبل الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي.



## ● مراقبة الانتخابات من قبل المواطنين والمواطنات شكل من أشكال ممارسة المواطنة<sup>39</sup>

لضمان أوفر قدر من شفافية و نزاهة للانتخابات و بهدف التقليل من إمكانيات الطعن في نتائجها من قبل الناخبين بإمكان المواطنين مراقبة الانتخابات. فمراقبة الانتخابات هي ممارسة مواطنة بامتياز.

### ■ أهداف المراقبة :

- السهر على العملية الانتخابية بكل موضوعية ودون أي تدخل.
- التأكيد من حسن سير العملية الانتخابية.
- ملاحظة التجاوزات وإعداد تقارير في هذا الشأن.

### ■ المراقبون :

- منظمات دولية مختصة في المراقبة وذات مصداقية.
- منظمات محلية حقوقية او مهتمة بالانتخابات.
- مواطنون ومواطنات مهتمون بالشأن السياسي.

### ■ شروط المراقبة :

ان يكون المراقب على علم بكل النصوص القانونية المطبقة في الانتخابات.

- ان يكون تلقى دورات تدريبية لكسب المهارات في مجال مراقبة الانتخابات مثال: تقرير المنظمات غير الحكومية حول مراقبة الانتخابات على أساس النوع الاجتماعي. تونس. 2012.<sup>40</sup>

مع أن الانتخاب هو أحد أهم الآليات لمشاركة المواطنين في صنع القرار باختيار من ينوبهم في ذلك، إلا أن آليات أخرى لا تقل أهمية عن الانتخاب يقع اعتمادها ليمارس المواطنون الديمقراطية والمشاركة في الشأن العام بشكل مباشر.

39 - نظر دليل المراقبة الذي اعده المعهد العربي لحقوق الإنسان بمعية بعض المنظمات غير الحكومية. تونس. 2011.

40 - الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات. تقرير المنظمات غير الحكومية حول مراقبة الانتخابات على أساس النوع الاجتماعي. تونس. 2012.

### III - 2 - ب - الانتخاب : تأكيد ممارسة المواطنة :

هنالك وسائل عديدة لممارسة الديمقراطية بصفة مباشرة أو شبه مباشرة.

#### ● الاستفتاء الشعبي referendum :

#### ■ تعريف الاستفتاء الشعبي :

يمثل الاستفتاء الشعبي أحد أهم وسائل الديمقراطية المباشرة ويقصد بالاستفتاء الشعبي أخذ رأي الشعب في أمر من الأمور وقد جاء تعريفه في المعجم القانوني الفرنسي كالتالي «يدل هذا التعبير على أداة ديمقراطية شبه مباشرة وبموجبها تتم دعوة هيئة المواطنين إلى أن تعبر، عن طريق تصويت شعبي، عن رأيها أو إرادتها تجاه تدبير اتخذته سلطة أخرى أو تنوي اتخاذه، وكلمة استفتاء عام، اشتقاقياً تفيد مفهوم المصادقة وتوحي بنقطة تلاق بين مؤسسة تمثيلية تقترح وشعب يمتلك سلطة التقرير».

#### ■ أساس الحق في الاستفتاء الشعبي :

على شكل الحكومة أو القائد.

#### ■ أنواع الاستفتاءات :

تذكر مصادر القانون الدستوري أن هناك نوعين من الاستفتاء :

1 - الاستفتاء الدستوري، ويُعنى بشؤون الدستور من حيث الاستفتاء على كتابة دستور جديد، أو على إلغاء دستور قديم، أو تعديل مواد دستور بحذف بعض فقراته، أو بإضافة فقرات جديدة.

2 - الاستفتاء القانوني، ويُعنى بتدوين قانون ما يتعلق بموضوع حساس على درجة عالية من الخطورة، حيث تقوم الجهة الحكومية المخولة بعرض مسودة مشروع القانون الجديد على الشعب لمعرفة رأيه فيه، إما بالإيجاب فيكون المشروع مقبولاً وملزماً للجميع، أو بالسلب فيكون باطلاً ليس له أثر.

3 - الاستفتاء الشخصي وهو الاستفتاء الذي يتعلق بشخص معين يراد تنصيبه.

#### ● المبادرة الشعبية :

تمثل المبادرة الشعبية آلية دستورية لمشاركة الشعب في صنع القرار.

المبادرة الشعبية هي ممارسة مواطنة تترجم في حق المبادرة المعترف به لمجموعة من المواطنين لتقديم مشروع قانون أو تعديل قانون أو دستور .



### ● الاقتراح الشعبي :

بواسطة هذه الوسيلة يساهم الشعب في العملية التشريعية، حيث يقوم عدد معين من الناخبين يحدده الدستور باقتراح مشروع قانون ورفعته إلى البرلمان للدراسة والمصادقة إذا وافق عليه.

### ● إقالة الناخبين لنائبهم :

تقرر بعض الدساتير الحق للناخبين في عزل نائبهم أو عدد معين من النواب وذلك عن طريق إنهاء ولايته قبل انقضاء أجلها القانوني، ونظرا لخطورة الإقالة فقد صرحت الدساتير على وضع ضمانات مهمة منها أن يوقع على الإقالة خمس الناخبين واخذ كفالة مالية من الذين اقترحوا عزل النائب ويجوز للنائب المعزول أن يرشح نفسه من جديد للانتخابات فإذا أعيد انتخابه يتحمل من اقترح عزله نفقات إعادة ترشيحه.

حق المبادرة أو حق الاقتراح الشعبي معمولٌ به ومكفول للمواطن في عدة دول كسويسرا و ألمانيا و إيطاليا.


في سويسرا مثلا، حيث يحق لأي مواطن أن يطلب المراجعة الدستورية الشاملة أو يطلب استفتاء الشعب على أي موضوع أو مسألة بعد أن يجمع موافقات و توقيعات مئة ألف مواطن.

كذلك يقتضي الفصل الثامن من معاهدة لشبونة الأوروبية لسنة 2007 التي دخلت حيز التطبيق سنة 2009 حق المبادرة الشعبية للمواطنين الأوروبيين.

### ● الاعتراض الشعبي : حق من حقوق الإنسان والمواطنة :

الاعتراض الشعبي هو حق عدد من الناخبين في الاعتراض على اقتراح قانون مقدم من السلطة التشريعية خلال مدة معينة.

ويترتب على الاعتراض توقيف القانون حتى يتم عرضه على الشعب من أجل الاستفتاء عليه، فإذا رفضه الشعب ألغى هذا القانون.



أنا أشرك إذا أنا مواطن-ة-



لكل مواطن الحق في الانتخاب العام، ولكن هذا الحق إذا لم أفعله في الواقع فإنني أحرم نفسي من المشاركة في اختيار من يحكمني ويدير شؤوني وطبعا من الصعب عليّ مساءلة حكومة لم أختارها.

عندما أنتخب، أميّز بين التصوّرات المختلفة، أنقدها، أختار الأنسب لي حسب قناعاتي وتصوراتي للمصلحة العامة، ثم أراقب من انتخبته وأسائله.

عندما أشرك، يمكنني مناقشة الخيارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية في وطني، مصير بلدي مرتبط بما أردته له.

عندما أشرك، أستعمل آليات إدارة الشأن العام انطلاقا من قريتي أو معتمديتي أي على المستوى المحلي، وانطلاقا من الولاية التي أقيم بها أي على المستوى الجهوي، وفي المركز أي في العاصمة. بالتالي، أنتخب على كافة المستويات وأيضا أستعمل بقية آليات المشاركة المتاحة بالقانون.

عندما أشرك، أنضم إلى هياكل أختارها، لا تربطني بها علاقات أسرية وإنما علاقات فكرية ومواطنة، أطرح أفكارا، أقترح، أطلب، أنجز، أغير. قد تكون هذه الهياكل حزبية عندما أطمح للمشاركة في حكم بلدي، ويمكن أن تكون مؤسسات مدنية عندما أرغب في التطوّع للصالح العام والمراقبة لكل الأحزاب السياسية والاقتراح والضغط و الدفاع عن حقوق الفئات التي أنتمي إليها أو أهتم بتحسين ظروف عيشها.

عندما أشرك، أشعر بالمسؤولية تجاه خياراتي وأراقب نتائجها وإن أخطأت أحاول تصويب أخطائي.

عندما أشرك أحفّز وأشجّع الآخرين على المشاركة، نؤثر معا، ونجعل مجتمعنا دائم الحركة والثراء بأفكارنا وتحركاتنا ونشاطاتنا.

عندما أشرك، أتمتع بمواطنتي الكاملة وأحمي حقوقي وأضع بلدي ضمن مصاف البلدان الديمقراطية.

مواطنون لا رعايا



# الملاحق

## ١ - فيما قيل عن قيم المواطنة :

### 1/ في مفهوم المواطنة :

« Le citoyen est un être éminemment politique (la cité) qui exprime non pas son intérêt individuel mais l'intérêt général. Cet intérêt général ne se résume pas à la somme des volontés particulières mais la dépasse. »

Jean-Jacques Rousseau

### 2/ في عناصر المواطنة :

«La citoyenneté désigne au moins trois dimensions du lien social et politique : un statut juridique: par opposition au simple résident, le citoyen est porteur de certains droits et responsabilités. Un certain nombre de pratiques: est citoyen celui qui participe à la vie des institutions politiques et au façonnement du bien commun. Un pôle identitaire: cette dimension est pleinement réalisée lorsque le statut de citoyen a une importance subjective pour l'individu.»

### 3/ في نظرية العقد الاجتماعي :

« L'ordre social ne vient pas de la nature. Il est fondé sur des conventions ». Du contrat social, 1762

### 4/ في مبدأ الفصل بين السلطات :

« Pour qu'on ne puisse abuser du pouvoir, il faut que par la disposition des choses le pouvoir arrête le pouvoir »

Montesquieu, De l'esprit des lois, 1748

### 5/ في الحق في الاختلاف :

«La reconnaissance du droit à la différence est la reconnaissance d'une donnée existentielle : deux êtres totalement identiques n'existent pas. La différence est un facteur inévitable de l'évolution.»

Darwin, De l'évolution des espèces au moyen de la sélection naturelle, 1859

## ٢ - تعريف المفاهيم :

### المواطنة : هي علاقة الفرد بالدولة

المواطنة مصطلح سياسيّ يتمثل في المشاركة الواعية والفاعلة لكل شخص دون استثناء ودون وصاية من أي نوع صلب الأطر السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للدولة.

المواطنة الحديثة تدل على جملة من القيم الهامة ومنها:

1 - التمسك بالقيم الأساسية الراسخة والمثل العليا والتصرفات الحضارية المشتركة .

2 - المشاركة الفعالة في تسيير الشؤون العامة ويكون ذلك سواء على المستوى الوطني و العالمي.

3 - التمتع بالحقوق والحريات الفردية والجماعية المنصوص عليها في دستور وقوانين الدولة.

**الوطن :** في الاصطلاح السياسي المعاصر يقصد بالوطن الجهة التي يقيم فيها الشخص دائماً أو التي له بها مصلحة أو فيها مقر عائلته. وهو عبارة عن المكان الذي يرتبط به الشعب ارتباطاً تاريخياً طويلاً والمنطقة التي تولدت فيها الهوية الوطنية للشعب.

الوطن الأصلي هو مولد الإنسان والبلد الذي هو فيه ، إنها الأرض التي ينتمي الإنسان إليها،

**الدولة :** هي المؤسسة السياسية والاجتماعية المنبثقة من المجتمع والتي تملك وحدها الحق في ممارسة القوة القاهرة وباسم القانون بذريعة حماية الأمن المجتمعي.

للدولة صفة التميز عن غيرها من المؤسسات السياسية والاجتماعية هو ذلك الاعتراف المجتمعي لها بحق استخدام القوة وطلب الطاعة من المواطنين. وتُعرف الدولة بأنها عبارة عن جماعة بشرية تبسط سيطرتها على اقليم محدد جغرافياً.

تختلف الدولة عن الحكومة لأن الحكومة مؤسسة تنفيذية وحدود مسؤوليتها

هو ادارة شؤون المجتمع وهي جزء من الدولة التي تضم السلطة التنفيذية بما فيها الحكومة والتشريعية والقضائية

بمعنى ان الدولة هي الجهاز السياسي والقانوني والاداري والاقتصادي الذي يقوم بتنظيم الحياة الاجتماعية داخل المجتمع وان الحكومة هم الاشخاص الذين يحكمون باسم الدولة.

**الديمقراطية :** هي شكل من أشكال الحكم يشارك فيها جميع المواطنين المؤهلين على قدم المساواة - إما مباشرة أو من خلال ممثلين عنهم منتخبين وهي تشمل الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي تمكن المواطنين من الممارسة الحرة والمتساوية لتقرير المصير السياسي

ويطلق مصطلح الديمقراطية أحيانا على المعنى الضيق لوصف نظام الحكم في دولة ديمقراطية، أو بمعنى أوسع لوصف ثقافة مجتمع. والديمقراطية بهذا المعنى الأوسع هي نظام اجتماعي مميز يؤمن به ويسير عليه المجتمع ويشير إلى ثقافة سياسية وأخلاقية معينة تتجلى فيها مفاهيم تتعلق بضرورة تداول السلطة سلميا وبصورة دورية.

يعنى مصطلح الديمقراطية «حكم الشعب» لنفسه وهو مصطلح قد تمت صاغته من شقين (ديموس) « الشعب» و (كراتوس) «السلطة» أو « الحكم » وتعنى الديمقراطية في الأصل حكم الشعب لنفسه،

فالديمقراطية هي شكل من أشكال الحكم السياسي القائم على التداول السلمي للسلطة وحكم الأغلبية واحترام الأقليات والتعددية الحزبية والسياسية. تتناقض الديمقراطية مع أشكال الحكم الشخصي أو الاستبدادي الذي يحتكر شخص واحد فيه على السلطة، أو حيث يقبض على السلطة عدد قليل من الأفراد، كما هو الحال في الأوليغارشية.

توجد عدة أشكال من الديمقراطية، ولكن هناك شكلان أساسيان، وكلاهما يهتم بكيفية تحقيق ارادة مجموع المواطنين المؤهلين لتلك الممارسة.

**- الديمقراطية المباشرة :** هي أحدي نماذج الديمقراطية، التي يتمتع فيها كل المواطنين المؤهلين بالمشاركة المباشرة والفعالة في صنع القرار في تشكيل الحكومة. في معظم الديمقراطيات الحديثة، يظل مجموع المواطنين

المؤهلين هم السلطة السيادية في صنع القرار

**- الديمقراطية التمثيلية :** تمارس السلطة السياسية بشكل غير مباشر من خلال ممثلين منتخبين

**الديمقراطية التشاركية :** هي عملية تؤكد على المشاركة الواسعة للناخبين في توجيه وإدارة النظم السياسية من مواقع الديمقراطية التشاركية. الغاية الأساسية من الديمقراطية التشاركية هو ضمان مشاركة الشعب من خلال مجموعة من الآليات التي تضمن المشاركة المجتمعية الواعية في اتخاذ القرار.

الديمقراطية التشاركية تتمثل في مجموع الاجراءات والوسائل التي ينخرط فيها المواطن مباشرة في ممارسة السلطة السياسية قبل خلال أو بعد المصادقة على القانون او عند اعتماد سياسة الدولة

**الديمقراطية عن قرب :** هي الديمقراطية التي تمارس على المستوى المحلي والتي تركز على الجماعات المحلية او الترابية وعلى مشاركة المواطنين في المؤسسات الديمقراطية المحلية.

الديمقراطية عن قرب او ديمقراطية القرب ما هي إلا الشكل المحلي للديمقراطية التشاركية التي تنطبق خاصة في إطار سياسات إعداد التراب، التعمير والبيئة.

**المساواة :** تعني المساواة التوافق والمماثلة بين الأفراد في الحقوق والواجبات بمقتضى القاعدة القانونية التي تنظم العلاقات الاجتماعية، وتحتل المساواة مكاناً مرموقاً ضمن المنظومات الحقوقية للدول المعاصرة لأنها تعد شرطاً للحرية والديمقراطية، لذلك يعتبر بعض الفقهاء أن المساواة هي أول الحقوق وأساسها. وهي عنصر أساسي لبناء دولة القانون، وقد احتلت المساواة مكاناً بارزاً في النظم الدستورية المقارنة.

والمساواة هي التمتع بجميع الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية دون تمييز بسبب الدين أو اللون أو اللغة أو الجنس أو المستوى الاجتماعي.

وهي كذلك حق من حقوق الإنسان وهو حق أساسي في المجتمعات الديمقراطية الذي يركز على ان البشر متساوين فيما بينهم في الحقوق والواجبات وفي الكرامة.

## التضامن :

- **المدلول اللغوي :** لفظة تضامن مشتقة من فعل تضامن وهي صيغة تفيد المشاركة والتفاعل. أما الفعل المجرد ضمن فيدل على الكفالة والالتزام .

- **المدلول الاصطلاحي :** يعتبر التضامن من أسس القيم الإنسانية التي تقوم على التعاون والتآزر والتكافل. فالإنسان لا يستطيع بمفرده أن يوفر لنفسه كل ما يحتاج إليه من أمن وغذاء للحفاظ على حياته وضمان بقائه واستمراره في الوجود... والتضامن يقتضي القيام بعمل أو فعل تطوعي اختياري ويتخذ صيغة إنسانية مثل ما يحدث أثناء بعض الكوارث الطبيعية أو الصراعات الاجتماعية. وهنا يظهر التضامن في شكله الوجداني .

**مجالات التضامن :** إذا كان التضامن بمعناه العام سلوكا يعبر عن وعي الناس بالمصالح المشتركة التي تجمعهم واختيارا أخلاقيا يفرض عليهم تقديم يد العون والمساعدة للآخرين فان مجالاته متعددة تدرج من الفردي إلى الأسري ثم المجتمعي فالدولي.

**الجهات التي تمارس التضامن :** قد يلجأ الإنسان إلى ممارسة فعل التضامن بشكل فردي أو عبر الانتماء إلى منظمات مثل النقابات والأحزاب السياسية والمنظمات غير الحكومية سواء الوطنية أو الدولية.

**المعارف «المعرفة»** اسم مشتق من الفعل «يعرف» وتشير إلى القدرة على التمييز أو التلاؤم، وهي إذن كل ما هو معرف أو ما هو مفهوم.

والمعنى أن الرصيد المعرفي الناتج من حصيلة البحث العلمي والتفكير الفلسفي والدراسات الميدانية والتطوير والمشروعات الابتكارية وغيرها من أشكال الإنتاج الفكري للإنسان عبر الزمان تتمثل جميعها في الرصيد المعرفي أو الكم المعروف القابل للاستخدام في أي مجال من المجالات.

هي حصيلة الامتزاج بين المعلومة والخبرة والمدرجات الحسية والقدرة على الحكم والمعلومات .

نميز بين المعرفة و المعلومات. فعلى الرغم من عدم وضوح الحدود الفاصلة بين المصطلحين، إلا أنهما ليسا وجهين لعملة واحدة. فالمعلومات هي ما ينتج من معالجة البيانات التي تتوالد في البيئة و هي ترفع مستوى المعرفة

ووضع مفهوم المساواة ضمن المبادئ الحقوقية العالمية مثل مبادئ الكرامة والعدل والسلم

**المساواة بين الجنسين :** هي غاية نهدف من خلالها إلى تمتع النساء والرجال بكافة الحقوق والامتيازات في جميع مجالات الحياة العامة والخاصة ، من أجل المشاركة في التنمية وبناء المجتمع وإنهاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة ، النابعة من الاعتقاد أن الاختلاف البيولوجي بين الجنسين يصف الأدوار المفروضة اجتماعيا ، هذه الافتراضات والنظم الثقافية التي وضعت أساس الاختلافات البيولوجية بين الرجال والنساء هي التي تخلق هوة نوع الجنس، ومن ثم التمييز بسبب الفوارق بين الجنسين وأشكال لا تعد ولا تحصى من أشكال عدم المساواة بين الجنسين ويشمل هذا الهدف جعل حقوق النساء على قدم المساواة مع الرجال، وجعل أيضا حقوق الرجال على قدم المساواة مع النساء.

**المساواة أمام القانون** هو مبدأ تخضع بموجبه جميع الناس لنفس القوانين. وتقتضي المساواة عدم التمييز في المعاملة ، وبالتالي يجب معاملة الجميع بدون تمييز أمام نفس القوانين بغض النظر عن الجنس ، العرق ، الدين ، الوضع الاجتماعي والاقتصادي وغيرها

**و المساواة في القانون مرتبط مبدأ سيادة القانون** وهو مبدأ مهم في النظام الديمقراطي، يتطرق إلى كون جميع المواطنين متساوين أمام القانون لا فرق بينهم وذلك لأن القانون يعتبر ذات سيادة أي أعلى من الجميع وتعبير عن إرادة الجميع

**المساواة في القانون :** المساواة في القانون تقتضي الاعتراف ضمن القانون بنفس الحقوق لكل الناس في كل المجالات العامة والخاصة .

المساواة في القانون تكمل المساواة أمام القانون التي تقوم على المعاملة المتساوية للجميع.

**الإنصاف :** هو التحقيق الأمثل للعدالة وهو البعد الأخلاقي المتضمن في القانون والذي يجب أخذه بعين الاعتبار. يختلف الانصاف عن المساواة لأنه يعتمد للاحساس الذاتي والباطني للعدالة المثلى ويدخل الاعتبارات الذاتية في معالجة القضايا ويمكن ان يكون عادلا دون أن يكون متساويا. بينما تقتضي المساواة الاعتراف بنفس الحقوق للجميع

لمن يحصل عليها. و هذا يعني أن المعرفة هي أعلى شأناً من المعلومات. فنحن نسعى للحصول على المعلومات لكي نعرف أو نزيد معارفنا

**المهارة :** هي أداء مهمة ما أو نشاط معين بصورة مقنعة وبالأساليب والإجراءات الملائمة وبطريقة صحيحة.

المهارة : هي التمكن من إنجاز مهمة معينة بكيفية محددة، وبدقة متناهية وسرعة في التنفيذ.

**التربية على حقوق الإنسان :** تعرف منظمة العفو الدولية التربية على حقوق الانسان كالتالي:

التربية على حقوق الانسان هي ممارسة مدروسة تقوم على المشاركة وتهدف الى تمكين الأفراد والمجموعات والمجتمعات من خلال تنمية المعارف والمهارات والمواقف المتناسقة مع مبادئ حقوق الانسان المعترف بها دولياً

وتسعى التربية على حقوق أن تكون وسيلة على المدى الطويل تسعى إلى تنمية وادماج الأبعاد الخاصة ، بالمعرفة والفعالية والمواقف لدى الأشخاص بما فيها التفكير النقدي، فيما يتعلق بحقوق الانسان. وهدفها هو خلق ثقافة تساعد على تنمية احترام مبدأ حقوق الانسان للجميع والدفاع عنه وتعزيزه

التربية على حقوق الإنسان وسيلة معترف بها دولياً لتعزيز حقوق الإنسان على المستوى المحلي والوطني والعالمي بين مستويات عديدة من أصحاب المصلحة والمعنيين

يمكن أن تلعب التربية على حقوق الإنسان دوراً حيوياً في بناء الهياكل الاجتماعية التي تدعم الديمقراطيات القائمة على المشاركة وحل النزاعات ، ويمكن أن توفر فهم مشترك لكيفية معالجة الخلافات السياسية والاجتماعية بشكل منصف والتمتع بالتنوع الثقافي.

**التربية على المواطنة :** تتوخى التربية على المواطنة تنمية الوعي بالحقوق والمسؤوليات الفردية والجماعية والتدريب على ممارستها وتبنيها وتبنيها المجتمعية من مساهمتها في تكوين الإنسان/المواطن القادر على السير بالمجهود التحديثي والتنموي لبلاده إلى الأمام .

تهدف التربية على المواطنة إلى تكوين الإنسان/المواطن الواعي الممارس

لحقوقه و واجباته في إطار الجماعة التي ينتمي إليها، كما تتمثل في العمل المبرمج من أجل أن تُتمنى لديه، باستمرار، منذ مراحلها الأولى القدرات و الطاقات التي تؤهله مستقبلاً لحماية خصوصياته و هويته و ممارسة حقوقه و أداء واجباته بكل وعي و مسؤولية ، حتى يتأهل للتواصل الإيجابي مع محيطه.

تتأسس المواطنة على الوعي بالخصوصيات الحضارية التاريخية والوطنية والاستعداد لتنميتها وتوجيهها ، والدفاع عنها بكل الوسائل العلمية والمعرفية والمنهجية والمادية، في احترام تام لخصوصيات الآخرين، وتفاعل متميز مع مختلف التجارب، وانفتاح موزون على كل الثقافات، وحوار واع مع كل الحضارات.

وينمو الإحساس بالمواطنة والانتماء إلى الوطن عن طريق السعي الحثيث إلى اكتشاف المواطن لذاته ومحيطه أولاً، ثم عن طريق المعرفة والمعاشية والقرب ثانياً. ومن خلال هذا الاكتشاف تتشكل لديه القناعات والتصورات المرتبطة بوجوده، والوعي بمختلف الأبعاد الحقوقية والاجتماعية والثقافية. وهذا ما يساعده بعد ذلك على بناء المواقف والاتجاهات ومناقشتها على ضوء القيم السامية للمواطنة، كما يساعده على بناء القدرات والمهارات التي تمكن من الإبداع والابتكار والتميز من أجل تطوير مسيرة الوطن وتغذيتها بكل أساليب التشجيع والتحفيز.

تخاطب التربية على المواطنة عقل الإنسان المواطن لتمده بالمعارف اللازمة عن تاريخ بلده وحضارته، وبالمعلومات الضرورية عن حقوقه وواجباته. كما تخاطب وجدان المواطن لتشكل لديه منظومة قيم و أخلاق تنمي لديه الإحساس بالافتخار والاعتزاز وتحفزه على العطاء والإخلاص والتضحية. كما تتوجه إلى حواسه لتمده بالمهارات الكافية في كل المجالات التواصلية والتقنية والعلمية التي تجعله قادراً على الإبداع والتميز من جهة، وقادراً على التعريف بحضارة بلده والدفاع عنها من جهة ثانية.

**التعليم اللانظامي او التعليم غير الرسمي :** هو التعليم الناتج عن أنشطة الحياة اليومية المرتبطة بالعمل أو الأسرة أو أوقات الفراغ. وهو ليس منظماً (من حيث أهداف التعلم أو وقته أو دعمه)، ولا ينتج عنه الحصول على شهادة. والتعليم غير الرسمي قد يكون مقصوداً، لكنه في أغلب الأحيان غير مقصود أو «عرضي»/عشوائي

Le décret-loi	المرسوم
Le décret ou règlement	الأمر
L'arrêté	القرار
La circulaire	المنشور
<b>3. La protection des droits</b>	<b>3. حماية الحقوق</b>
La protection judiciaire	الحماية القضائية
La protection à travers le contrôle de la constitutionnalité des lois	الحماية عن طريق مراقبة دستورية القوانين
La protection internationale	الحماية الدولية
Les organes conventionnels	الهيئات التعاقدية
Les organes non conventionnels	الهيئات غير التعاقدية
<b>4. les concepts</b>	<b>4. المفاهيم</b>
La citoyenneté	المواطنة
La patrie	الوطن
L'État	الدولة
La démocratie	الديمقراطية
La démocratie participative	الديمقراطية التشاركية
La démocratie de proximité	الديمقراطية عن قرب
L'égalité	المساواة
L'égalité devant la loi	المساواة أمام القانون
L'égalité dans la loi	المساواة في القانون
L'équité	الإنصاف
La solidarité	التضامن
L'éducation à la citoyenneté	التدريب على المواطنة
Les connaissances	المعارف المعرفة
Les compétences	المهارات
L'éducation aux droits de l'homme	التربية على حقوق الإنسان

يختلف التعليم غير الرسمي عن التعليم الرسمي الذي تقدمه عادةً مؤسسة تعليمية أو تدريبية ، ويكون منظمًا (من حيث أهداف التعلم أو وقته أو دعمه) وينتج عنه الحصول على شهادة. ويكون التعلم الرسمي مقصودًا من منظور المتعلم.

### III - ترجمة فرنسية للمصطلحات المستعملة Lexique des termes utilisés

المصطلح العربي	المصطلح الفرنسي
<b>1. الصكوك الدولية</b>	<b>1. Instruments internationaux</b>
الإعلان	Déclaration
الاتفاقية أو الميثاق أو العهد أو المعاهدة	Convention internationale, traité, pacte, charte
البروتوكول	protocole
التوصية	Recommandation
كيفية ادراج النصوص الدولية في النظام القانوني	Les modalités d'insertion des textes
الوطني/ المحلي	internationaux dans l'ordre juridique interne/national
القانون المحلي/الوطني	Le droit interne/national
المصادقة أو الانضمام	Ratification ou Adhésion
الدول الأطراف	Etats parties
التحفظات والإعلانات	Les réserves et déclarations
التحفظات التوضيحية	Les réserves interprétatives
<b>2. النصوص المحلية</b>	<b>2. Les textes nationaux</b>
القانون	La loi

Andragogie. Formation des adultes	تعليم الكبار
Éducation informelle	التعليم اللانظامي/التعليم غير الرسمي
<b>5. Les mécanismes de participation citoyenne</b>	<b>5. آليات المشاركة المواطنة</b>
L'élection	الانتخاب
Le vote ou l'élection	الاقتراع او التصويت
L'éligibilité	الترشح
L'initiative ou la proposition	الاقتراح أو المبادرة
La contestation	الاحتجاج
<b>6. Les espaces d'exercice de la citoyenneté</b>	<b>6. فضاءات ممارسة المواطنة</b>
Les organisations non gouvernementales (ONG)	المنظمات غير الحكومية
Les associations	الجمعيات
Les partis politiques	الأحزاب السياسية
Les syndicats	النقابات
L'individualisme	الفردانية







contact@buscitoyen.org  
www.buscitoyen.org  
 Bus Citoyen



Fonds des Nations Unies pour la Population  
54, avenue Tahar Ben Achour 1082  
Mutuelleville Tunis, Tunisie  
Tél. : +216 71 282 383 / Fax: +216 71 282 386  
www.unfpa-tunisie.org

